م ع ك التقرير الاقتصادي الأسبوعي التخصصي رقم 474 /2024

الحصار والعقوبات الاقتصادية الظالمة على سورية

إعداد الأستاذ الدكتور مصطفى العبد الله الكفري

الأحد 24 آذار، 2024 March

M E A K Weekly Economic Report No 474

prepared by Prof. Dr. Moustafa El–Abdallah Al Kafry

موقع المستشار الاقتصادي الإلكتروني للبحوث والدراسات

The website of the Economic Adviser for Research and Studies

Strona Doradcy Ekonomicznego ds. Badań i Studiów

لا يعبر مضمون هذا التقرير عن وجهة نظر موقع المستشار الاقتصادي، ولا يتحمل الموقع أية مسؤولية قانونية عن أي قرار يتم اتخاذه بالاستناد للمعلومات المنشورة فيه، ولا يشكل عرضاً أو تشجيعاً لشراء أو بيع أية أصول مالية، بالرغم من ثقة الموقع بإدارته.

"The content of this report does not reflect the views of the Economic Advisor website, and the website does not bear any legal responsibility for any decisions made based on the information published in it. It does not constitute an offer or encouragement to buy or sell any financial assets, despite the website's confidence in its management."

م ع ك التقرير الاقتصادي الأسبوعي التخصصي رقم 2024/474

إعداد الأستاذ الدكتور مصطفى العبد الله الكفري

الأحد 24 آذار، 424 March 2024

رابط تحميل التقرير بصيغة بي دي أف:

هذا التقرير حصيلة متابعة للإعلام الاقتصادي والشبكة العنكبوتية. يتم تقديمه للأكاديميين والاقتصاديين وأصحاب القرار والمتابعين لتسهيل الوصول إلى المعلومة الاقتصادية.

تحتاج بعض المعلومات والبيانات الواردة في التقرير إلى تدقيق من قبل خبير أو مختص، حيث قد لا تكون موثوقة بما يكفي. يُرجى المساعدة في التحقق من هذه المعلومات وذكر المصدر لضمان الموثوقية. يُعفى المؤلف من المسؤولية عن أي معلومة غير صحيحة أو غير دقيقة واردة في التقرير، حيث يكون المصدر المثبت في أسفل كل مادة هو المسؤول.

ملاحظة :يرجى إبلاغي في حالة عدم رغبتك في استمرار تلقي التقرير حتى يتم حذف اسمك من قائمة البريدية. شكراً.

M E A K Weekly Economic Report No. 474

Prepared by Prof. Dr. Moustafa El–Abdallah Al Kafry

Download link for the report in PDF format:

This report is the result of monitoring economic media and the internet. It is provided to academics, economists, decision–makers, and followers to facilitate access to economic information.

Some of the information and data in the report may require verification by an expert or specialist, as it may not be sufficiently reliable. Please assist in verifying this information and citing the source to ensure reliability. The author absolves themselves of responsibility for any inaccurate or misleading information in the report, as the source cited at the bottom of each article is responsible.

Note: Please inform me if you do not wish to continue receiving the report so that your name can be removed from the mailing list. Thank you.

م ع ك التقرير الاقتصادي الأسبوعي التخصصي رقم 2024/474

الحصار والعقوبات الاقتصادية الظالمة على سورية

إعداد الأستاذ الدكتور مصطفى العبد الله الكفري

الأحد 24 آذار، 24 March 2024

M E A K Weekly Economic Report No. 474

Prepared by Prof. Dr. Moustafa El–Abdallah Al Kafry

Contents

أولاً – العقوبات الاقتصادية وجه آخر للحرب الظالمة على سورية، 5
الأستاذ الدكتور مصطفى العبد الله الكفري 5
– المقدمة: 5
– تعريف العقوبات الاقتصادية: 7
– ما هي العقوبات الاقتصادية المفروضة على سورية؟ 9
1 – العقوبات الاقتصادية التي فرضتها جامعة الدول العربية ضد سورية: 9
2 – العقوبات الاقتصادية التي فرضتها دول الاتحاد الأوروبي ضد سورية: 10
3 – العقوبات الاقتصادية التي فرضتها الولايات المتحدة الأمريكية ضد سورية: .. 12
4 – العقوبات الاقتصادية التي فرضتها دول متفرقة ضد سورية: 13
– أثر العقوبات الاقتصادية على سورية: 15
– من يتأثر بالعقوبات الاقتصادية المفروضة على سورية؟ 19
– أثر العقوبات الاقتصادية المفروضة على سورية على دول الجوار: 19
الخاتمة: 21
ثانياً – الحصار والعقوبات والإرهاب الاقتصادي الدولي، 22
الأستاذ الدكتور عابد فضلية 22
المبحث الأول: مفهوم الإرهاب الاقتصادي الدولي: 23
المبحث الثاني: الجذور التاريخية للإرهاب الاقتصادي الدولي 24
– النهب الاستعماري والتراكم الأولي لرأس المال الغربي/ لمحة تاريخية: 24

– الإرهاب الاقتصادي الدولي وتجارة الحروب وتصدير الأزمات: 26
– أنواع وأشكال وتاريخ العقوبات والحصار الاقتصادي على سورية:..... 27
– الاستنتاجات:..... 28
ثالثاً – مقاربة اقتصادية لتكاليف الحروب الاقتصادية على سورية،..... 32
د. هيثم أحمد عيسى..... 32
2– التحوّل من الحرب العسكرية نحو الحرب الاقتصادية:..... 33
2–1 فعالية الجزاءات الاقتصادية الدولية..... 36
2–2 مزايا هذا التحول في الدول التي تفرض الجزاءات 38
3– أنواع الجزاءات الاقتصادية..... 40
4– الحروب الاقتصادية على سورية 41
4–1 الحرب الاقتصادية على سورية: الولايات المتحدة الأمريكية..... 41
– قانون محاسبة سورية واستعادة السيادة اللبنانية..... 43
– قانون قيصر/سيزر..... 43
4–2الحرب الاقتصادية على سورية: الاتحاد الأوروبي..... 45
5– الآثار الاقتصادية للحروب الاقتصادية على سورية 47
6– الخاتمة 51
رابعاً – البنك الدولي يحصي خسائر الحرب على سورية..... 54

الدكتور مصطفى العبد الله الكفري
تقارير

م ع ك التقرير الاقتصادي الأسبوعي التخصصي رقم /2024

الحصار والعقوبات الاقتصادية الظالمة على سورية

إعداد الأستاذ الدكتور مصطفى العبد الله الكفري

الأحد نيسان، April 2024

M E A K Weekly Economic Report No.

Prepared by Prof. Dr. Moustafa El–Abdallah Al Kafry

أولاً - العقوبات الاقتصادية وجه آخر للحرب الظالمة على سورية،

الأستاذ الدكتور مصطفى العبد الله الكفري

البحث منشور في مجلة الفكر السياسي التي تصدر عن اتحاد الكتاب العرب – دمشق

مهمة البحث تقديم إطار نظري يحدد مفهوم العقوبات الاقتصادية وأنواعها وأدواتها، وتحديد الجهات التي تفرض العقوبات، والجهات والمؤسسات المستهدفة، ومناقشة مدى فاعلية العقوبات على المستهدفين من الدول والأفراد، مع التركيز على تحليل أولي لبيانات نتائج العقوبات الاقتصادية على سورية خلال الفترة 2011 – 2017 كدراسة حالة، واستعراض نتائج العقوبات على الاقتصاد السوري بلغة الأرقام، وأثرها أيضاً على الدولة والمواطن السوري.

– المقدمة:

تخضع سورية لعقوبات اقتصادية تراكمية منذ عام 1979، وكانت هذه العقوبات في مرحلة ما قبل عام 2011 تتصف بانتقائيتها ومحدودية نطاق الجهات المستهدفة، وطبيعتها كعقوبات محددة وفرضها من قبل دولة واحدة (الولايات المتحدة الأمريكية)، في حين اكتسبت العقوبات الاقتصادية بعداً دولياً منذ عام 2011 من حيث تعدد أنماطها واتساع نطاق الجهات المستهدفة بها والجهات المنخرطة في فرضها.

ما يجري في سورية مؤامرة كبرى وحرب ظالمة تستهدف التقدم والتطور الذي وصلت إليه سورية وخاصة خلال العقد الأول من الألفية الثالثة نتيجة الانفتاح الاقتصادي والتطوير والتحديث وتعزيز قدرات الاقتصاد وزيادة معدلات النمو وإفساح المجال أمام القطاع الخاص لممارسة دوره الوطني وتوفير بيئة مناسبة للاستثمار. حيث

دخلت سورية ميدان صناعات جديدة لاسيما السيارات وتحقيق قيم مضافة ومضاعفة ايرادات الخزينة العامة وزيادة الودائع المصرفية وزيادة عدد المدن الصناعية وإعادة افتتاح سوق دمشق للأوراق المالية وترخيص شركات التطوير العقاري والتمويل وانخفض عجز الموازنة إلى درجات كبيرة وتراجع حجم المديونية إلى الصفر، وهذا يشكّل نقاط قوة كانت تحسب للاقتصاد السوري، مع وجود نقاط ضعف في الاقتصاد السوري تمثلت في انخفاض معدلات النمو لبعض القطاعات وانخفاض متوسط دخل الفرد وزيادة معدلات النمو السكاني وغيرها وهي مؤشرات قد تعيق عملية التنمية الشاملة والمستدامة.

تشهد سورية منذ سنة 2011 حرباً كونية ظالمة ومدمرة تستهدف الحجر والشجر والبشر ، أسفرت عن دمار إنساني واجتماعي واقتصادي كبير. وما زالت الحرب تعطل بشكل كبير إنتاج السلع والخدمات وتوزيعها وتعوق النشاط الاقتصادي. ويتواصل الضرر المادي، وتراجع تأمين الغذاء والخدمات الصحية، وتنامي البطالة، والفقر، وتراجع تقديم الخدمات العامة ذات التأثير الكبير على مجمل السكان.

- المركز السوري لبحوث السياسات تحدث عن خسائر الاقتصاد السوري قدرها بحوالي 254 مليار دولار.
- الأوسكوا تحدثت عن خسارة 35 سنة من عمر التنمية في سورية.
- إننا نفهم أن هناك خسائر كبيرة مُني بها الاقتصاد السوري خلال سنوات الحرب أهمها:
- أكثر من 40% من أصول رأس المال نتيجة الدمار وتهريب المصانع السورية إلى تركيا،
- انكمش الاقتصاد السوري بحدود 30- 45%
- خسرت سورية حوالي مليون فرصة عمل بسبب الدمار.
- ارتفع معدل التضخم إلى مستوى ما بين 70 - 80% .
- تراجع صرف الليرة بنسبة 90% .
- هجرة رؤوس الأموال منذ الأشهر الأولى، وشملت هذه القيمة نقل الحسابات المصرفية للمواطنين السوريين إلى لبنان ومصر والأردن وتركيا والإمارات.

جميعها حقائق لا يمكن تجاهلها. ولكن يبقى السؤال في مصلحة من...؟

بكل تأكيد كل ذلك يصب في مصلحة أعداء سورية والسوريين. [1]

– تعريف العقوبات الاقتصادية:

العقوبات الاقتصادية: إجراء تلجأ إليه الدول أو المنظمات إقليمية ودولية أو هيئاتها لوقف المعاملات التجارية مع دولة أخرى ورعاياها بقصد الضغط الاقتصادي عليها. وتشمل العقوبات الاقتصادية وقف العلاقات الاقتصادية والتجارية والمالية وكذلك الاستثمارية مع الدولة المستهدفة والأفراد والمؤسسات التابعة لها.

ويتم عادة فرض العقوبات الاقتصادية كأداة لمعاقبة الدولة المستهدفة ومؤسساتها ومواطنيها، وقد تأخذ العقوبات بعداً سياسياً، وقد تكون العقوبات شاملة تستهدف كيان الدولة بجميع قطاعاتها ، أو انتقائية تطال مصالح كيانات أو أفراد ينتمون للدولة المستهدفة. وقد تلجأ الدول إلى فرض العقوبات بشكل تدريجي، أو فرضها بشكل مباشر دون الولوج في ممارسة ضغوط تدريجية على الدول المستهدفة.

وقد تصل العقوبات الاقتصادية إلى مرحلة الحظر الاقتصادي الذي يعني: (فرض عقوبات على التعامل مع الشركات التابعة للدول المستهدفة بالعقوبات، ومنع الاستثمار في بعض قطاعاتها الحيوية كالنفط والصناعات الحيوية، وحظر تصدير بعض السلع إليها سيما الاستراتيجية منها، ويضاف لما سبق الحظر المالي والجوي والعسكري، وتعتبر العقوبات الدولية المفروضة على إيران على خلفية برنامجها النووي بين 2006–2015 من قبل الأمم المتحدة والاتحاد الأوربي وكذلك الولايات المتحدة الامريكية مثالاً على الحظر الاقتصادي، حيث تم فرض عقوبات على الشركات ذات الصلة بالبرنامج النووي الإيراني، ومنع ضخ الاستثمارات في القطاع النفطي، وحظر تصدير المعدات ذات الاستخدام المزدوج. أما الحظر الجوي والعسكري فمثاله ذلك الذي فرض على ليبيا بموجب قرار مجلس الأمن رقم 748 لعام 1992 على خلفية قضية لوكربي) . [2]

---

[1] - مداخلة الدكتور مصطفى العبد الله الكفري، في الندوة الحوارية حول الحرب الاقتصادية على سورية ودور الإعلام، أقامها المجلس الوطني للإعلام في فندق الشام، بداية أيار 2016 ، أنظر، صحيفة تشرين، 04/05/2016.

[2] - العقوبات وأثرها على الأنظمة ،

يعد قيام دولة ما أو مجموعة دول باستخدام العقوبات والحصار الاقتصادي وأدوات التدخل السلبي في الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الداخلية لدولة مستقلة بدون وجه حق، سلوكاً جرمياً غير مشروع. وينضوي هذا تحت عنوان "الإرهاب الاقتصادي الدولي"، خاصة إذا ما كان يتعارض مع القوانين والأعراف الدولية والدبلوماسية، طالما أن هذه العقوبات الاقتصادية كانت قسرية ومؤذية، وتؤثر على شرائح عريضة من الناس بمن فيهم النساء والأطفال والشيوخ؛ والعقوبات الاقتصادية لا تقل إيلاما عما تسببه الحروب والإرهاب. [1]

ويعد الحصار الاقتصادي الظالم على الشعب السوري والعقوبات الاقتصادية على سورية وجه آخر للحرب على سورية، لا بل أكثر، إنها تهدف لإفقار الشعب وتزيد من حالة التردي الاجتماعية وبالتالي غاية أهدافها معاقبة الدول والشعوب وإرغامها على تعديل نهجها السياسي.

العقوبات الاقتصادية المفروضة على سورية مستمرة منذ سبعينيات القرن الماضي نتيجة مواقف سورية الوطنية والقومية منها نذكر على سبيل المثال ما يسمى (قانون محاسبة سورية) الأمريكي وفي العام 2004 عززت العقوبات بعد رفض سورية الاحتلال الأمريكي للعراق ودعمها المستمر للمقاومة في لبنان، بعدها فرض الاتحاد الأوروبي عقوبات على تصدير النفط والمعاملات المصرفية ومنع التعامل مع مصرف سورية المركزي، وتجميد الأرصدة السورية وأوقف تمويل المبادلات التجارية الحكومية. الأمر الذي ترك آثاراً سلبية على الاقتصاد لاسيما على معدلات البطالة وأسعار الصرف وإنتاج وتصدير النفط وكان قطاع التجارة الخارجية الأكثر تأثراً بالعقوبات الاقتصادية على سورية.2

---

http://www.nusuh.org/51-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%82%D9%88%D8%A8%D8%A7%D8%AA-%D9%88%D8%A3%D8%AB%D8%B1%D9%87%D8%A7-%D8%B9%D9%84%D9%89

[1] - مداخلة الدكتور مصطفى العبد الله الكفري، في الندوة الحوارية حول الحرب الاقتصادية على سورية ودور الإعلام، المصدر السابق.

[2] - الدكتور قحطان السيوفي، الندوة الحوارية حول الحرب الاقتصادية على سورية ودور الإعلام، أقامها المجلس الوطني للإعلام في فندق الشام، بداية أيار 2016، أنظر، صحيفة تشرين، 04/05/2016.

– ما هي العقوبات الاقتصادية المفروضة على سورية؟

تخضع سورية دولةً وشعباً ومواطناً لمجموعة من العقوبات الاقتصادية منذ ثمانينات القرن العشرين، حين فرضت الولايات المتحدة الأمريكية حظراً تكنولوجياً عليها في عام (1979)، على خلفية تصنيف سورية ظلماً ضمن فئة الدول "الراعية للإرهاب"، ثم عاودت الولايات المتحدة الأمريكية فرض حزمة عقوبات جديدة (مصرفية، تكنولوجية) على بعض الأفراد والمؤسسات والكيانات السورية في عام 2004، رداً على دور سورية في دعم المقاومة العراقية، بدعوى "إزكاء التمرد ضد القوات الأمريكية" في العراق حسب وجهة النظر الأمريكية. شكل عام 2011 نقطة تحول في العقوبات المفروضة على سورية من حيث نوعها والجهات الت فرضتها وعدد المتضررين منها، وفرض حزم عقوبات متنوعة طالت الأفراد والكيانات السورية وغير السورية. معظم ما يشار إليه كعقوبات اقتصادية على سورية هو من الناحية التقنية إجراءات اقتصادية قسرية أحادية الجانب، لكن درجت الإشارة إليها بالعقوبات الاقتصادية. 1

1 – العقوبات الاقتصادية التي فرضتها جامعة الدول العربية ضد سورية:

منذ عام 2011 فرضت جامعة الدول العربية عقوبات اقتصادية وغير اقتصادية ضد سورية. حيث أقر مجلس وزراء خارجية الدول العربية الأعضاء في دورته غير العادية المنعقدة بتاريخ (27–11–2011) توصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في فرض عقوبات على سورية، وذلك بموافقة 19 دولة عربية على القرار ، واعتراض لبنان وتحفظ العراق على نص القرار. وتشتمل عقوبات الجامعة العربية عدداً من الإجراءات بحق الحكومة السورية من أهمها: منع سفر كبار الشخصيات والمسؤولين السوريين إلى الدول العربية وتجميد أرصدتهم في الدول العربية، ووقف التعامل مع البنك المركزي السوري، ووقف التبادلات التجارية مع الحكومة السورية باستثناء السلع الاستراتيجية التي تؤثر على الشعب السوري، وتجميد الأرصدة المالية للحكومة السورية ووقف التعاملات المالية معها، وتجميد تمويل مشاريع على الأراضي السورية من قبل

[1] - ريم تركماني، حول العقوبات الاقتصادية المفروضة على سورية وآثارها ـ الجزء الأول، http://www.aljisr-news.com/news/?p=50247

الدول العربية. إضافة إلى وقف التعاملات المالية مع المصرف المركزي وجميع التعاملات المالية ووقف تمويل المشروعات الاستثمارية، وتشمل العقوبات العربية ضد سورية:

- **منع الرحلات الجوية من والى سورية،**
- **وقف التعامل مع المصرف المركزي السوري والمصرف التجاري السوري،**
- **تجميد تمويل إقامة مشاريع على الأراضي السورية من قِبل الدول العربية،**
- **تجميد الأرصدة المالية للحكومة ،**
- **وقف المبادلات التجارية الحكومية مع الحكومة السورية.**
- **بالإضافة إلى عقوبات أخرى منوعة.**

2 – العقوبات الاقتصادية التي فرضتها دول الاتحاد الأوروبي ضد سورية:

فرض الاتحاد الأوربي عقوبات اقتصادية على سورية منذ عام 2011، تضمنت قائمة من الإجراءات أهمها: وقف كافة أشكال التعاون التجاري والتقني بين الطرفين، ووقف أي دفعات ومساعدات من البنك الأوروبي للاستثمار، تجميد العمل باتفاقية التعاون بين دول الاتحاد الأوروبي وسورية، حظر شراء أو استيراد أو نقل النفط السوري ومنتجاته، منع التعاملات المالية والتجارية مع المشمولين بالعقوبات وتجميد أرصدتهم المالية وحظر سفرهم إلى دول الاتحاد الأوربي، وفرض حظر على طائرات الشحن السورية وكذلك شركة الطيران السورية، وحظر توريد الأسلحة لسورية .

توزع العقوبات الاقتصادية الأمريكية ضد سورية حسب الفئات المستهدفة

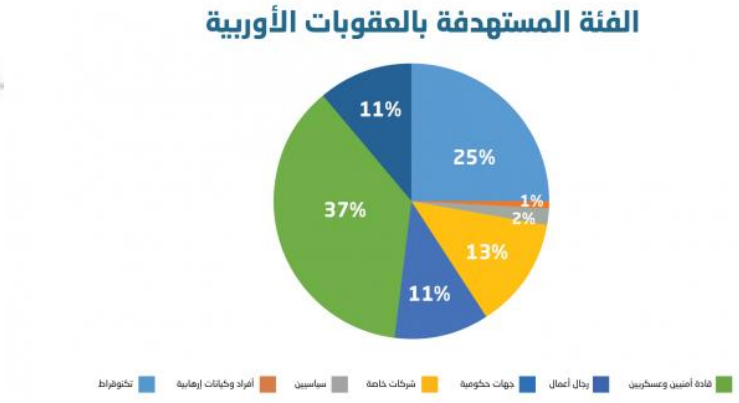

كان لعقوبات الاتحاد الأوربي الأثر الأكبر على سورية لأن الاتحاد الأوروبي يعد الشريك الأكبر في مجال التجارة الخارجية، وأثرت العقوبات في العديد من المجالات والقطاعات منها: إيقاف شراء السندات السورية والتعاون المالي، منع البنوك السورية من فتح فروع لها في أوربا، وتجميد إمكانية الاستفادة من تسهيلات بنك الاستثمار الأوروبي.

تطور العقوبات الاقتصادية الأمريكية والأوروبية ضد سورية حسب السنوات

وتشمل العقوبات الأوروبية على سورية:

- **وقف كل أشكال التعاون التجاري والتقني،**
- **وقف أي دفعات ومساعدات من البنك الأوروبي للاستثمار،**
- **تجميد العمل باتفاقية التعاون بين سورية ودول الاتحاد الأوروبي،**
- **إلغاء مشاركة سورية في برنامج الإتحاد الأوروبي للمنطقة**
- **وقف عقود الحالية للاتحاد الأوروبي مع سورية.**
- **منع المشاركة في مشاريع للبنية التحتية في سورية أو الاستثمار فيها،**
- **حظر شراء واستيراد ونقل النفط الخام السوري أو منتجاته،**
- **منع التعامل مع المصرف التجاري السوري،**
- **تجميد أرصدة مصرف سورية المركزي،**
- **منع إجراء أية تعاملات بالذهب والمعادن الثمينة الأخرى،**
- **فرض حظر على طائرات الشحن السورية وشركة الطيران العربية السورية،**

- **تجميد أرصدة المؤسسة العامة للتبغ وشركة النفط السورية وشركة "محروقات" والشركة السورية لنقل النفط ومؤسسة تسويق الأقطان وعلى العديد من الوزارات.**

3 – العقوبات الاقتصادية التي فرضتها الولايات المتحدة الأمريكية ضد سورية:

فرضت الولايات المتحدة الأمريكية على سورية عقوبات اقتصادية منذ 1979 على خلفية تصنيفها ضمن فئة الدول "الراعية للإرهاب" حسب وجهة النظر الأمريكية، لتجدد العقوبات على سورية من قبل إدارة ريغان (1986) وشملت العقوبات الاقتصادية الأمريكية على سورية: حظر تصدير السلع أو التجهيزات التي تحتوي على مكون أمريكي بنسبة 10% فأكثر ، واستمرت العقوبات بأشكال مختلفة في عهد بوش الأب وكلينتون كتخفيض الصادرات الأمريكية إلى سورية. وتجددت العقوبات الأمريكية في ظل إدارة بوش الابن بإقرارها لقانون محاسبة سورية واسترداد سيادة لبنان في عام (2003) وأكدت على حظر الاستيراد والتصدير لسورية، ووقف أي تعاملات مالية مع المصرف التجاري السوري، إضافةً إلى حظر المساعدات الأمريكية لدمشق، وإغلاق المجال الجوي الأمريكي أمام الطائرات السورية، وتجميد ممتلكات عدد من الأفراد والشركات السورية في أمريكا . وتابعت إدارة أوباما سياسة العقوبات الاقتصادية و مددتها في أكثر من مناسبة عامي 2009 و2010 على خلفية اتهام دمشق بمواصلة دعم "المنظمات الإرهابية"، قبل أن تفرض عقوبات جديدة على النظام السوري عام 2011، شملت العقوبات الجديدة شخصيات أمنية وعسكرية وسياسية وكيانات حكومية، كما طالت قطاعي النفط والغاز، إضافةً إلى شركات خاصة ورجال أعمال ، ويتم وفقاً لهذه العقوبات تجميد الأصول المالية للجهات المشمولة بالعقوبات وحظر التعامل المالي والتجاري معها ومنعها من الدخول للولايات المتحدة الأمريكية. استمرت إدارة ترامب بتأكيد العقوبات السابقة وبفرض أخرى تعتبر الأكبر من نوعها من حيث عدد الأفراد المشمولين بالعقوبات.

- **تجميد أرصدة المصرف التجاري السوري، والمصرف التجاري السوري اللبناني.**
- **فرض حظر اقتصادي على البنك العقاري السوري، وبنك سورية الإسلامي،**
- **تجميد كافة أصول الحكومة السورية الموجودة في الولايات المتحدة،**

- منع الأميركيين من التصدير لسورية ومن الاستثمار فيها،
- عقوبات على الشركة العامة للنفط، والشركة السورية لنقل النفط، والشركة السورية للغاز، وشركة سيرونيكس.

توزع العقوبات الاقتصادية الأمريكية ضد سورية حسب الفئات المستهدفة

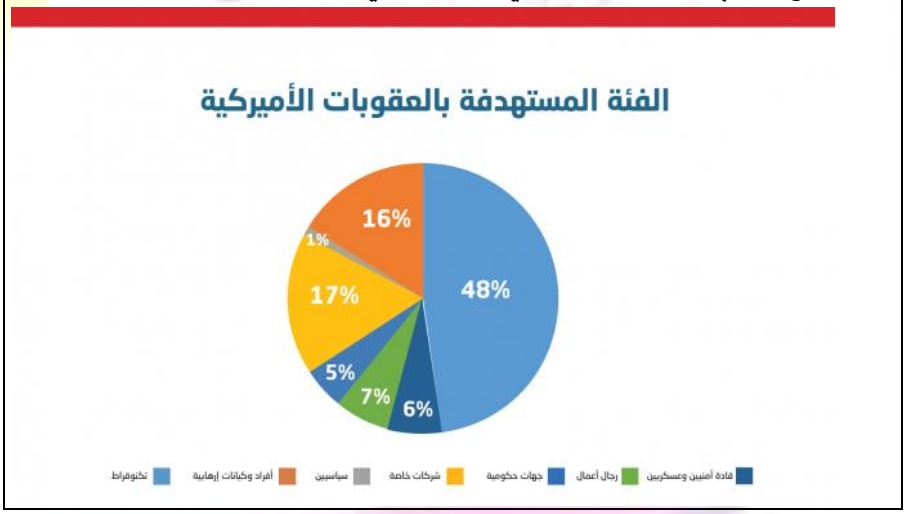

4 – العقوبات الاقتصادية التي فرضتها دول متفرقة ضد سورية:

إضافة إلى دول الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية قامت بعض الدول بفرض عقوبات اقتصادية ضد سورية بشكل منفرد خارج أطر المنظمات الإقليمية والدولية، وتضم القائمة الدول التالية:

سويسرا، تركيا، استراليا، كندا، اليابان.

العقوبات الاقتصادية التي فرضتها سويسرا ضد سورية:

منذ عام 2011 انضمت سويسرا إلى الإجراءات التي اتخذها الاتحاد الأوربي بفرض عقوبات اقتصادية ضد سورية، وتطال العقوبات السويسرية شخصيات وكيانات سورية كما تشتمل تجميد أموال وحظر تعاملات مالية، ومنع المشمولين بالعقوبات من الحصول على تأشيرات دخول إلى سويسرا، كذلك حظر بناء محطات توليد الكهرباء، وأجهزة اتصالات ولإنترنت، وتصدير المعادن الثمينة والمجوهرات، ومنع طائرات شركة الطيران العربية السورية من الإقلاع أو الهبوط في المطارات السويسرية.

العقوبات الاقتصادية التي فرضتها تركيا ضد سورية:

بتاريخ (30–11–2011) فرضت الحكومية التركية عقوبات اقتصادية ضد سورية شملت: تجميد التبادل التجاري بين البلدين، ووقف التعامل بين المصرفين المركزيين وكذلك التعاملات الائتمانية المالية، وحظر تصدير الأسلحة والمعدات العسكرية، وتعليق عمل مجلس رجال الأعمال السوري التركي . [1]

العقوبات الاقتصادية التي فرضتها استراليا ضد سورية :

فرضت استراليا عقوبات اقتصادية ضد سورية بدءاً من عام 2012، وتشمل هذه العقوبات الأفراد والكيانات السورية على حد سواءً تتضمن حظر التبادل التجاري بين استراليا وسورية في قطاعات النفط والمنتجات النفطية والخدمات المالية والاتصالات والمعادن الثمينة، وحظر المشمولين بالعقوبات من السفر إلى استراليا، إضافةً إلى حظر تصدير الأسلحة لسورية.

العقوبات الاقتصادية التي فرضتها كندا ضد سورية :

فرضت كندا عقوبات اقتصادية على بعض الأفراد والمؤسسات والكيانات السورية بدءاً من عام 2011، وتشمل هذه العقوبات: حظر تصدير السلع والتكنولوجيا ذات الاستخدام العسكري، منع استيراد أو نقل النفط ومنتجاته النفطية من وإلى سورية، حظر تمويل الاستثمارات الجديدة في القطاع النفطي، وحظر المعاملات المالية والتجارية مع الجهات المشمولة بالعقوبات، وتعليق كافة اتفاقيات التعاون الثنائية بين البلدين، ومنع الاستيراد من سورية ما عدا الأغذية.

العقوبات الاقتصادية التي فرضتها اليابان ضد سورية :

منذ عام 2011 اتخذت الحكومة اليابانية بعض العقوبات الاقتصادية ضد سورية، وتشمل هذه العقوبات: تجميد الأصول المالية للمشمولين بالعقوبات، وقف إعطاء تأشيرات دخول لهم، ومنع الرحلات الجوية بين البلدين.

---

[1] - العقوبات وأثرها على الأنظمة ،
http://www.nusuh.org/51-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%82%D9%88%D8%A8%D8%A7%D8%AA-%D9%88%D8%A3%D8%AB%D8%B1%D9%87%D8%A7-%D8%B9%D9%84%D9%89-

– أثر العقوبات الاقتصادية على سورية:

هل تؤثر العقوبات الاقتصادية على سورية؟ كل المعطيات تشير إلى ذلك، والجواب يأتي من الأسواق السورية نفسها، رغم أنها لم تفقد حتى الآن أي مواد من الأسواق السورية، وكانت سورية قد اتخذت إجراءات احترازية مسبقة لمواجهة هذه العقوبات. [1]

الاقتصاد السوري اقتصاد متعدد الموارد يعتمد بشكل أساسي على الزراعة والصناعة التحويلية والاستخراجية (النفط والغاز والفوسفات) والتجارة والسياحة والخدمات، حيث تشكل الزراعة 17% من نسبة الموارد السورية، و الصناعة 26 % فيما يبقى الحيز الأكبر لقطاع الخدمات وهو حوالي الـ 60%". حيث شهد هذا القطاع تراجعاً ملحوظاً بسب الحرب الظالمة على سورية، اضطرت بعض المؤسسات السياحية الى تسريح عدد من عمالها وتقليص ساعات العمل أو لجأت إلى تخفيض الأجور. إن الاكتفاء الغذائي الذي تتمتع به سورية يمكنها من مقاومة أي ضغط أو حصار. [2]

فاعلية العقوبات على الاقتصاد السوري:

ما يزال الجدل محتدماً حول فاعلية العقوبات الاقتصادية المفروضة على سورية وأثرها على توازن الاقتصاد الكلي حيث يؤكد بعض الباحثين الأثر السلبي للعقوبات على الاقتصاد السوري وذلك باستعراض تراجع مؤشرات الاقتصاد الكلي، في حين يقلل البعض الآخر من أثر العقوبات هذه العقوبات على الاقتصاد السوري.

- **يعد أثر العقوبات على القطاع النفطي ثانوياً مقارنة بالأثر الكبير الذي أحدثه سيطرة المسلحين على جزء هام من منظومة إنتاج وتسويق النفط السوري.**
- **أدت الاعتبارات ذات الصلة بسوق النفط العالمية إلى انخفاض مساهمة النفط في الناتج المحلي الإجمالي.**
- **انكماش الناتج المحلي الإجمالي بنسب قياسية بسبب تدهور النشاط الاقتصادي الناجم بالدرجة الأولى عن الحرب وما نجم عنها من أضرار، صعوبة الحصول على بعض مستلزمات الإنتاج والسلع الاستهلاكية نتيجة العقوبات.**

---

[1] ـ نبيل المقدم، هل تؤثر العقوبات الاقتصادية على سورية؟ نشرة "الإنتقاد".
[2] ـ الدكتور كامل وزنه، أستاذ الاقتصاد في الجامعة الأميركية في بيروت، في تصريح لنشرة الإنتقاد.

- تفاقم عجز الميزان المالي العام وانخفاض الإيرادات خاصة تلك المتأتية عن بيع النفط،
- عجز السياسات المالية المتبعة لكبح عجز الموازنة العام.
- انخفاض قدرة السوريين على تأمين السلع الغذائية نظراً لارتفاع الأسعار ،
- تراجع حجم المعروض من الإنتاج الزراعي، وصعوبة الحصول على بعضها بسبب العقوبات من جهة أخرى.
- عدم نجاعة السياسات الاقتصادية التي اتبعتها الحكومات المتتالية منذ عام 2011 .

وعن مدى تأثر الميزان التجاري السوري بمحاولات التضييق الاقتصادي والمالي التي تحاول الدول الغربية فرضه على سورية، نلاحظ أن واقع التجارة الخارجية في سورية يبين لنا أن الأسواق العربية تستقطب حوالي 40% من إجمالي الصادرات السورية. ويعتبر العراق السوق الأكبر للصادرات السورية يليه السوق اللبناني بنسبة 12%. مما يعني أن السوق العربية هي الأهم بالنسبة لسورية أما بقية الصادرات فهي تذهب الى أوروبا ودول اسيا وافريقيا وأميركا الجنوبية ودول جنوب وشرق آسيا إضافة إلى روسيا وإيران، وهذه الأسواق مجتمعة يمكن أن تكون البديل للسوق الاوروبي.

يساعد الأمن الغذائي الذي تتمتع به سورية على مقاومة أي ضغط أو حصار. (كما أن سورية لا تعاني من مديونية ترهق اقتصادها وتجبرها على إتباع وصفات تفرضها الدول الدائنة وهذا يمنحها مرونة كبيرة في تحديد خياراتها. مما يساعد إلى حد كبير في احتواء الأزمة المالية والاقتصادية. ذلك لأن فوائد الدين عادة ما تكون باهظة وهي التي تدفع الدول المديونة للرضوخ للشروط السياسية للدول الدائنة.) [1]

تسببت الآثار الاقتصادية للعقوبات والحصار الاقتصادي على سورية بانخفاض حجم التجارة الخارجية خلال سنوات الحرب ليصل إلى ما بين "25 و35 %"، بالمقارنة مع سنوات ما قبل الحرب، كما تغيرت وجهة الصادرات والمصدر الجغرافي للواردات، فتراجعت الواردات من الدول العربية ومن دول الاتحاد الأوربي مقابل ازديادها من الصين وروسيا ودول البريكس وبلدان آسيا الأخرى، وكذلك إعاقة التحويلات المالية الخارجية،

[1] - الدكتور كامل وزنه، المصدر السابق.

ورفع تكلفتها بسبب اضطرار الفعاليات الاقتصادية إلى اللجوء إلى فريق ثالث وأحيانا رابع وخامس لإتمام الصفقات التجارية من استيراد وتصدير. [1]

(وارتفعت تكاليف الشحن وبوالص التأمين للواردات والصادرات، مما رفع أسعار المستوردات على المنتج والمستهلك السوري، وقلل بالتالي من تنافسية الصادرات السورية، ورفع من جهة أخرى نسب التضخم وتكلفة وأسعار المنتجات المنتجة والمحلية، وأضعف من القوة الشرائية للمستهلك وخاصة العاطل عن العمل والضعيف ومحدود الدخل، والذين بمجملهم يشكلون أكثر من 80% من الشعب السوري، إضافة إلى إضعاف الثقة بإمكانية التعامل مع المستورد والمصدر السوري، وتأجيج نسب ومعدلات التضخم بما في ذلك "كسبب ونتيجة" ارتفاع أسعار القطع الأجنبي، وانخفاض قيمة العملة الوطنية، وبالتالي تراجع مستوى المعيشة والقوة الشرائية ومستوى المعيشة للشرائح العريضة والضعيفة من المواطنين السوريين). [2]

خسائر الاقتصاد السوري بحسب القطاعات

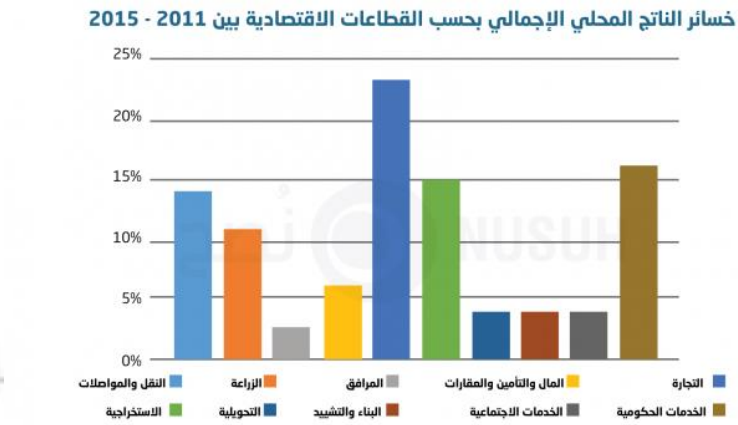

[1] https://arabic.sputniknews.com/news/201702081022144845-%D8%B3%D9%88%D8%B1%D9%8A%D8%A7-%D8%AD%D8%B5%D8%A7%D8%B1-%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF%D9%8A

[2] - الدكتور عابد فضلية، متى بدأ حصار المواطن السوري معاشياً، الأخبار 08.02.2017.

يظهر التحليل الإحصائي لبيانات العقوبات الاقتصادية الأمريكية والأوربية المفروضة على سورية عدد من النتائج أهمها:

- اتجهت العقوبات الأمريكية للتصاعد منذ 2011 وخاصة في عامي (2016-2017)،
- اتخذت العقوبات الأوربية منحى معاكس بانخفاضها بشكل ملحوظ منذ 2012.
- ميل كل من واشنطن وبروكسل إلى استهداف الأفراد عوضاً عن الكيانات (الشركات الخاصة أو المؤسسات الحكومية).
- تركز العقوبات الأمريكية بالدرجة الأولى على التكنوقراط (48%)، تليهم الشركات الخاصة (17%)، بينما لا تتخطى العقوبات على المؤسسات الحكومية نسبة 5%.
- تستهدف العقوبات الأوربية بالدرجة الأولى القيادات الأمنية والعسكرية في سورية (37%)، يليهم على التوالي التكنوقراط (25%)، تليها المؤسسات النفطية بما نسبته 20% من مجموع العقوبات الكلية سواءً الأوربية أو الأمريكية.
- بلغت العقوبات على المؤسسات الحكومية الاخرى نسبة 11% من المجموع الكلي للعقوبات.
- افتقاد العقوبات للإجماع الدولي ولنظام مرن للتقييم والمتابعة والتشاركية.

قطاعي النفط والغاز

يقدر الاحتياطي النفطي في سورية بحوالي 2.5 مليار برميل، ووصل حجم الإنتاج النفطي في سورية حوالي 400 ألف برميل يومياً في عام 2010، يذهب الجزء الأكبر من هذا الإنتاج لتلبية احتياجات السوق السورية من النفط الخام، ويصدر حوالي 150 ألف برميل لدول الاتحاد الأوربي: ألمانيا 32%، إيطاليا 31%، فرنسا 11%، هولندا 9%، النمسا 7%، اسبانيا 5%، آخرون 5%. أما كما تقدر احتياطات سورية من الغاز بحوالي 10 ترليون متر مكعب، ويقدر حجم إنتاج الغاز بحوالي 8.7 مليار متر مكعب في عام 2011، يخصص معظمه للاستهلاك المحلي ولإنتاج الطاقة الكهربائية.

الإنتاج النفطي في سورية في بداية عام 2011 (برميل يومياً)

Company (operator)	Location	Output
SPC	Hasakeh and Raqqa	195,000
AFPC (Shell)	Euphrates valley	92,000
DZPC (Total)	Euphrates valley	21,000
SIPC (Sinopec)	S Hasakeh	20,000
Dijla (Gulf Sands)	NE Hasakeh	24,000
Kawkab (CNPC)	NE Hasakeh	12,000
Rasheed (IPR)	Euphrates valley	4,000
Hayan (INA)	West of Palmyra	9,000
Albu-Kamal (Tatneft)	S Euphrates valley	2,000
Total	387,000	

– من يتأثر بالعقوبات الاقتصادية المفروضة على سورية؟

تأثر السوريون والمنظمات المدنية السورية في كل المناطق السورية بدون استثناء حيث3 بدا تأثير العقوبات ضد سورية واضحاً كما يلي:

- **القطاع الخاص: الذي تأثر بسبب العقوبات المالية والتجارية.**
- **القطاع العام: بما في ذلك الشركات الحكومية التي يعمل فيها عدد كبير من الموظفين مثل مؤسسة حلج وتسويق الأقطان ومؤسسة التبغ وبعض شركات النقل.**
- **السوريون والمنظمات المدنية السورية خارج سورية.**

فبسبب العقوبات المالية تعرض الكثير من السوريين لإغلاق حساباتهم البنكية في مختلف البلدان ولم يكن لهذا الأمر أي علاقة بموقفهم السياسي وشمل حملة الجنسيات الأوربية من أصل سوري.

– أثر العقوبات الاقتصادية المفروضة على سورية على دول الجوار:

(تتباين فاعلية العقوبات الاقتصادية ويعود ذلك إلى أسباب متشابكة تتعلق بأطراف معادلة العقوبات "المرسل، المستهدف، الشركاء"، وبنوع العقوبات "شاملة، ذكية"، ومدى شرعية العقوبات وحيازتها على إجماع دولي.

تظهر قراءة العقوبات التي فرضت منذ نهاية الحرب العالمية الثانية صعوبة حصر أضرارها بالجهات المستهدفة فقط، حيث أضرت العقوبات بالأحوال المعيشية للفئات

الضعيفة من السكان، وبمصالح الشركاء التجاريين والسياسيين للدول والجهات المستهدفة.

يتطلب تصميم برنامج عقوبات فعال تحليل شامل وموضوعي للجهات المستهدفة من حيث بنيتها ومصالحها ومواردها وشبكة علاقاتها ونقاط قوتها وضعفها، إضافة لاستناده على إجماع دولي، وعلى إمكانية لتوظيف القوة العسكرية لإنفاذ العقوبات. يضاف لما سبق ضرورة بناء نظام لرصد وتقييم أثر العقوبات بما يتيح إمكانية تعديل العقوبات لزيادة فاعليتها). [1]

أما فيما يتعلق بتأثيرات العقوبات السلبية على دول الجوار فإننا نؤكد أكد عقوبات الأشقاء في جامعة الدول العربية قد تركت آثارها ليس على الاقتصاد السوري فحسب بل على بلدان الجوار لاسيما الأردن ولبنان وتركيا وخاصة إلغاء اتفاقية التجارة الحرة الأردنية – السورية وتوقف تصدير القمح والكهرباء وتوقف التصدير عبر ميناء اللاذقية وبالتالي الخاسر الأكبر بهذه العقوبات هو تركيا على اعتبار أن سورية والعراق منفذيها الوحيدين باتجاه الخليج العربي. كذلك لبنان والعراق تعد من أكثر المتضررين نتيجة العقوبات التي فرضها الأشقاء العرب تلبية لرغبة أسيدهم في الغرب، وبالتالي البَلَدان لم يصوّتا في الجامعة العربية على العقوبات التي فرضت على سورية.

تعد الصادرات المحرك الأساسي للنمو، وبالتالي العقوبات الاقتصادية على هذا القطاع هي محاولة للجم النمو وزعزعة الاستقرار الاقتصادي والسياسي والاجتماعي في سورية وتجويع الشعب السوري.

كانت نصف الصادرات السورية تتركز في أربع دول من دول الجوار (العراق – لبنان – السعودية – الأردن) وبالتالي العقوبات الاقتصادية عمدت إلى ضرب هذا التوجه لكن ضررها لم يقتصر على سورية فحسب بل على كل دول المنطقة.

---

[1] http://www.nusuh.org/51-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%82%D9%88%D8%A8%D8%A7%D8%AA-%D9%88%D8%A3%D8%AB%D8%B1%D9%87%D8%A7-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%86%D8%B8%D9%85%D8%A9

الخاتمة:

لم تقف الحكومات السورية المتتالية لتتلقى قرارات العقوبات الاقتصادية بل سعت إلى إيجاد أسواق بديلة والتوجه شرقاً ونحو دول البريكس، إضافة إلى صمود العديد من القطاعات الاقتصادية خلال سنوات الحرب سواء الزراعية أم الصناعية والخدمية، لكن كيف تمكنت هذه القطاعات من الصمود بالتأكيد الأمر يعود لصمود المواطن السوري في أرضه وممارسته لعمله وتقديم الخدمات على الرغم من المعاناة القاسية والصعبة.

تتوقف آفاق الاقتصاد السوري في الأمد المتوسط على احتواء نتائج الحرب وإيجاد حد للحرب الظالمة على سورية، وإعادة بناء البنية التحتية وقطاعات النشاط الاقتصادي كافة ورأس المال الاجتماعي المتضررة.

الأستاذ الدكتور مصطفى العبد الله الكفري

كلية الاقتصاد – جامعة دمشق

دمشق ص ب 12341 سورية

Damascus, Syria, PO Box 12341

Email: moustafa.alkafri@gmail.com

الدكتور مصطفى العبد الله الكفري تقارير

ثانياً ـ الحصار والعقوبات والإرهاب الاقتصادي الدولي،
الأستاذ الدكتور عابد فضلية

البحث منشور في مجلة الفكر السياسي التي تصدر عن اتحاد الكتاب العرب – دمشق

المقدمة: الإرهاب واحد، وأوجه ممارسته وأدوات تنفيذه مختلفة، بالتالي، وكما للحرب جبهات متعددة، فإن للإرهاب أشكال وأنواع ومستويات متعددة، منها المسلح والأمني والسياسي والدبلوماسي والفكري والإعلامي والنفسي، وكذلك الاقتصادي، الذي لا يقل تأثيراً وإضراراً وتخريباً عن الأشكال والمستويات الأخرى للإرهاب، بما في ذلك ممارسات الحصار وفرض العقوبات الاقتصادية، وخاصةً عندما تمارسه دولٌ تغطي نفسها بمظلة الأمم المتحدة، وعلى الأخص عندما يُمارس (هذا الإرهاب) تحت اسم القانون الدولي والإنساني، وبغطاء من المنظمات والمؤسسات الدولية.

إن ما يحدث اليوم ما هو إلا مخطط جديد قديم، يندرج في سياق ترسيخ أسس ما يسمى بـ(النظام العالمي الجديد)، الذي في حقيقته ليس سوى القناع الجديد لوجه مُحدّث لواحد من الأوجه القديمة والقبيحة للرأسمالية الجشعة، التي تُفضي إلى إغناء الطغم المالية على حساب إفقار الدول والشعوب، وما هي إلا شكل جديد من أشكال التسلط لطراز قديم من الهيمنة، بدأ به الحلفاء أثناء، وبعد فترة الحرب العالمية الثانية، عندما عمل الحلفاء على تأسيس منظمات ومؤسسات الأمم المتحدة لم تأخذ سوى مصالحهم بعين الاعتبار، هذه الحرب التي نشبت في حقيقة أسبابها ودوافعها آنذاك لإخراج الاقتصادات الرأسمالية من ذيول وآثار أزمة الكساد العالمي الكبير عام (1929). لذا، ومما لا شك فيه، فإن الهدف الأساس لإنشاء هذه المؤسسات والمنظمات الدولية هو تحقيق ومراعاة مصالح الدول المنتصرة في الحرب وللخروج من حالة الدمار الذي تسببت به هذه الحرب، وبالتالي فإن الأسس والخلفية والتشريعات والحقوق والمزايا التي أُنشأت عليها هذه المؤسسات والمنظمات الدولية آنذاك وفي فترة الخمسينات والعقود التي تلتها، لم تراعِ المصالح الحقيقية للدول النامية والضعيفة والصغيرة، وهي حتى لم تلحظ حقها في الدفاع عن سيادتها.

والتاريخ يعيد نفسه، لأن ما نعيشه ونشهده اليوم من حرب ظالمة على الأرض السورية ومن اضطرابات وصراعات وأحداث إقليمية ودولية، مسلحة وغير مسلحة ما هو إلا امتداد لتحقيق مصالح حلفاء الحرب العالمية الثانية، الذين حوّلوا حرباً افتراضية عالمية ثالثة متعددة الجبهات والغايات (منذ الأزمة المالية الآسيوية في التسعينيات من القرن الماضي، وعلى الأخص بعد الأزمة المالية الاقتصادية العالمية عام 2008)، من حربٍ (اقتصادية) أو (عسكرية افتراضية) فيما بينهم وعلى أرضهم، إلى حروب (داخلية، أمنية عسكرية) جزئية متفرقة بين الآخرين، فوق أراضيهم وعلى نفقة شعوبهم، فجاءت أطروحة العولمة الاقتصادية لتُحقق ذلك، من خلال استغلال الحروب وحتى افتعالها بما يسمح بتصدير التناقضات التناحرية الداخلية الكامنة في طبيعة النظام الرأسمالي (الجامح)، لتتمكن الشعوب الغربية من العيش على فروقات القيمة المضافة التي تُحصلها عبر صادراتها من خارج الحدود، متوافقة مع نفسها في صراع الطبقات، لتتحول التناقضات المجتمعية التناحرية إلى تناقضات غير تناحرية تم الاعتياد عليها، بل تم ويتم وتخفيفها أيضاً على نفقة وحساب، بل وتعاسة الشعوب الأخرى، من دول وشعوب الأطراف، ويلعب دوراً في كل ذلك (الإرهاب الاقتصادي الدولي).

المبحث الأول: مفهوم الإرهاب الاقتصادي الدولي:

– العقوبات الاقتصادية والحصار الاقتصادي شكل من أشكال الإرهاب الاقتصادي الدولي:

لا تسمية أخرى للعقوبات الاقتصادية الظالمة والحصار الاقتصادي الجائر إلا على أنه إرهاب اقتصادي دولي. فعندما يعتدي شخص ما على شخص آخر بدون وجه حق، ويستخدم هذا المعتدي أداةً مؤذية، وكان من أهداف هذا الاعتداء ترهيب المعتدَى عليه وسلبه شيئاً يملكه، كأن يسلبه جزء من قوّته الشرائية وينال من مستوى معيشته، فإن ذلك يُعد سطواً غير مشروع وعملاً جرمياً، وبالمحصلة عملاً وسلوكاً إرهابياً اقتصادياً، وباعتباره أن من يمارسه دولة أو دول أعضاء في منظمة الأمم المتحدة على دولة أو دول أعضاء في المنظمة ذاتها، فهو "إرهاب اقتصادي دولي"، طالما أنه قسري، وحيد الجانب وغير شرعي لا يقل إيذاءً عما تسببه جرائم الحرب والأنواع المقيتة الأخرى للإرهاب.

إن ما يجري اليوم تحت عناوين ومسميات مختلفة ما هو إلا إطلاق لعنان الرأسمالية المتوحشة ومصالح الطغم المالية حول العالم، التي تهدف إلى المزيد من السيطرة على مقدرات وقرارات الشعوب والدول المخالفة لآرائها والمختلفة مع مصالحها، فهي تُسخّر المؤسسات والمنظمات الدولية وتستغلها لتحقيق غاياتها وأهدافها، مستخدمةً مختلف النظريات والوسائل والحجج والأدوات والطرائق، بما فيها لافتات وشعارات الديمقراطية وحقوق الإنسان وتهديد الأمن القومي، إلى حدٍ راحت فيه هذه الطغم وأدواتها ومن يمثل مصالحها من دول ومؤسسات وكيانات، تسهم بدعم الإرهاب وتأجيج الحروب العسكرية والصراعات القومية والاثنية والطائفية في بلدان حرة مستقلة، وهذا ما نعيشه اليوم ونراه في أكثر من منطقة من العالم، بما فيها في سورية ودول أخرى.

– الأنواع الأخرى للإرهاب الاقتصادي الدولي، وأشكاله:

إن الحصار والعقوبات والشروط المنتقاة التمييزية لمحددات التجارة الخارجية العالمية التي تُتخذ وتُفرض من الجانب الأقوى ضد مصالح الدول الضعيفة والنامية، ليست سوى الصورة الأبسط للابتزاز والإرهاب الاقتصادي الدولي، الذي تتبناه وتنفذه منظمة التجارة العالمية والمنظمات الرديفة الأخرى، عدا عن الهيمنة الأمريكية والغربية على صندوق النقد والبنك الدوليين، وبرامج الإصلاح الاقتصادي –الأيديولوجي– التي يتم فرضها من قبلهما على هذه الدول أضف إلى ذلك:

- استنفاذ مقدرات الشعوب من خلال (فرض العسكرة وتأجيج سباق التسلح)،
- الهيمنة على البورصات وحركة ووجهات رأس المال،
- تسييس قرارات منح الائتمان الدولي،
- فرض القيود الجمركية الانتقائية،

(التحكم بتجارة المنتجات التكنولوجية والسلع الضرورية والغذائية والمواد الأولية)، حيث وعلى سبيل المثال، فإن (الشركات متعددة الجنسيات)، تُسيطر عالمياً على (85%) من تجارة المواد الغذائية وعلى (95%) من تجارة المواد الخام الزراعية.

المبحث الثاني: الجذور التاريخية للإرهاب الاقتصادي الدولي

- النهب الاستعماري والتراكم الأولي لرأس المال الغربي/ لمحة تاريخية:

إن جذور الرأسمالية منغرسة بالحروب والاستعمار بدافع الراغبة الجامحة بتحقيق بجني الأموال وتراكم الثروات. فبعد ستة قرون من الإقطاع والحياة الزراعية المغلقة، ومع الحملة الصليبية الأولى التي أدت إلى احتلال القدس (عام 1098)، استفاقت أوربا المتخلفة المتفككة الأوصال على ثروات الشرق الغني، وتوالت حملات حكامها على رؤوس جيوش الفلاحين الفقراء الطامحين للتحرر من نير الإقطاع والفقر الشديد، وكان آخرها الحملة الفاشلة التي قادها ملك فرنسا (لودفيغ التاسع) على تونس (عام 1270).

منذ الحروب الصليبية التي شنها الغرب على الشرق (1098–1270)، ظهر الثراء على تجار تلك الحروب والمستفيدين المباشرين وغير المباشرين منها، وهم ذاتهم الذين تحولوا شيئاً فشيئاً إلى طبقة برجوازية تجارية ربوية فاعلة اقتصادياً وسياسياً، والتي راحت، لحماية مصالها، تتحالف مع الملوك ضد الإقطاعيين، مما قوّى سلطة الدولة (الأوربية) آنذاك، ودفع باتجاه قيام الامبراطوريات الاستعمارية، وهذا ما أدى إلى أدى إلى بدء ازدهار الاقتصادات الغربية التي تابعت نموها في القرنين الرابع عشر والخامس عشر، واتسع نطاق غزو المستعمرات، لنهب ثرواتها من الخامات والذهب والفضة، ولفتح الأسواق الخارجية للصناعات المانيفوكتورية الناشئة، وتأمين مصادر موادها الاولية، وبالتالي فإن التراكم الأولي لرأس المال الذي ساعد الدول الأوربية لاحقاً على الانتقال إلى أسلوب الإنتاج الرأسمالي، تكون معظمه من الثروات التي تم نهبها من الشرق العربي والإسلامي، والدول الأخرى في إفريقيا وآسيا والهند الصينية، وحتى أن اغتناء البرجوازية الإنجليزية قبيل الثورة الصناعية، لم يترسخ إلا بانتصار الامبراطورية البريطانية في الحروب التي شنتها على فرنسا، والاستيلاء على مستعمراتها، لذا فإن نشوء وتطور الرأسمالية كان وما زال مرتبط جدلاً بالاستغلال والاستعمار والإرهاب الاقتصادي.

وكما قال (إل برغر) (1): إن الاستعمار هو التعبير الضروري عن الرأسمالية في مرحلة متقدمة، ولذلك فإن النظام الدولي الجديد، هو استعادة جديدة للاستعمار القديم إلا أن ما يميزه هو الآتي:

*–القطبية الأحادية للهيمنة العسكرية والسياسية، والقطبية الثلاثية للهيمنة الاقتصادية (الولايات المتحدة/ أوربا الغربية/ اليابان).

*–استغلال التطور التقني والتكنولوجي (العسكري والمدني) في التحكم (عن بُعد) في كل بقعة من بقاع العالم.

*–الهيمنة على هيئات ومؤسسات الأمم المتحدة، والدولية الأخرى، والتطابق التام بين الإرادة السياسية الأمريكية والغربية وبين (الشرعية الدولية).

*–المحاولات الغربية لإعادة التشكيل (أو الضبط) البنيوي للشعوب والأنظمة والقوى المخالفة لها أو الرافضة للنظام العالمي الجديد، عن طريق إشعال الحروب والنزاعات المسلحة بالوكالة، وعن طريق التصعيد السياسي والتهديد والإرهاب العسكري والأمني، وممارسة وشرعنة الإرهاب الاقتصادي.

- الإرهاب الاقتصادي الدولي وتجارة الحروب وتصدير الأزمات:

إن الأزمات الاقتصادية هي جزء لا يتجزأ من النظام الرأسمالي، ومن طبيعته ومن تاريخه وسيرورة تطوره عبر عشرات العقود من السنين الماضية. فمنذ أزمات عام (1825) وعام (1870)، اللتان انطلقتا من إنجلترا آنذاك، وحتى نهاية الثمانينيات من القرن الماضي(2)، وعدا عن أزمة (2008/2007)، فقد بلغ عدد الأزمات الاقتصادية (الدورية/العامة) ثلاث عشرة أزمة، وكانت تلك التي حدثت عام (1929)، هي الأعنف والأشد وطأةً على الدول الرأسمالية وبقية دول العالم آنذاك، وهي التي أدت (بالمحصلة) إلى نشوب الحرب العالمية الثانية، لذا ولمواجهة مثل هذه الأزمات، وللتخفيف من حدتها، ولحماية نفسها وأنظمتها، فقد راحت النظريات والحكومات والدول الرأسمالية تُظهر قدرات كبيرة أو متنامية على التكيف مع أوضاعها المأزومة، والتخفيف من حدة تناقضاتها التناحرية على مستويين:

المستوى الأول/ تقديم مزايا للطبقة العاملة في الدول الرأسمالية، على حساب التشديد من استغلال الشعوب الأخرى.

المستوى الثاني/ تغيير أطراف الصراع الاقتصادي التقليدي ما بين الدول الرأسمالية في تنافسها على المصالح الخارجية وأسواق الدول الأخرى، إلى صراع اقتصادي–سياسي–ايديولوجي وعسكري، ما بين الامبريالية العالمية ومن يؤيدها بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية، وبين بقية دول العالم.

أما مجموعة أدوات هذا الصراع فتتراوح ما بين السلاح الحربي وبين الأدوات الأخرى للإرهاب، الذي أحد وجوهه الإرهاب الاقتصادي.

وحول تصدير الأزمة الأخيرة (2008/2007)، لا بد من القول أن أزمة قروض الرهن العقاري الـ(Sub–Prime) ومشكلة التوريق التي اعتقد الكثير من المراقبين أنها سبب الأزمة المالية العالمية الأخيرة التي انفلتت في الأسواق المالية الأمريكية، ما هي إلا المحصلة والقشور التي لفّت جوهر الأزمة الكامنة في كنه النظام الرأسمالي، وهي الأزمة التي بررت، ودفعت بالوقت ذاته، الولايات المتحدة والمعسكر الغربي من ورائها إلى التدخل المعلن والسري في شؤون الدول الأخرى وفرض العقوبات وافتعال الحروب والأزمات، بما ذلك الإرهاب العسكري والسياسي والأمني والاقتصادي، مع الاستعانة في إطار ذلك ببيادق وكيانات ودول أطراف تابعة – صديقة، ومجموعات وتنظيمات متطرفة إرهابية مرتزقة رديفة، لذلك، وانطلاقاً من الأسباب والجذور، لا نتوقع أن يهدأ كل ذلك ما لم تبدأ آثار الأزمة المالية الاقتصادية بالانحسار، وهي لم تنحسر حتى اللحظة، ولا نتوقع أن تنحسر قبل عدة سنوات.

- أنواع وأشكال وتاريخ العقوبات والحصار الاقتصادي على سورية:

يعود إرهاب الحصار والعقوبات الاقتصادية على سورية إلى عهد (جورج بوش الابن)، رداً على مواقف سورية السياسية المبدئية تجاه أحداث المنطقة آنذاك، عندما استصدر (قانون محاسبة سورية) عام (2003)، ليضيف عقوبات جديدة على عقوبات سابقة غير مباشرة كانت قد اتخذت قبل ذلك بسنوات طويلة...، وفيما يتعلق بمجموعات العقوبات التي اتخذت منذ (2011):

العقوبات الأمريكية (قبل قانون سيزر): العقوبات التي فُرضت بتاريخ (2011/8/10)، وتتعلق بتوقيف التعاملات المصرفية وحظر توريد الأسلحة ومنع استيراد النفط والغاز وتجميد أصول حكومية، ومنع السفر عن شخصيات سورية.

عقوبات الاتحاد الأوربي: ولها التأثير الأكبر بسبب أن الاتحاد الأوربي كان الشريك الأكبر في مجال التجارة الخارجية، وأصابت العديد من المجالات والقطاعات، منها إيقاف شراء السندات السورية والتعاون المالي ومنع البنوك السورية من فتح فروع لها في أوربا، وتجميد إمكانية الاستفادة من تسهيلات بنك الاستثمار الأوربي.

عقوبات جامعة الدول العربية: وهي حديثة نسبياً، وتضمنت منع التعاون في السلع غير الضرورية ووقف التعاملات المالية مع المصرف المركزي وجميع التعاملات المالية، ووقف تمويل المشروعات الاستثمارية.

العقوبات التركية: وتجسدت في عقوبات مالية وتجارية وتجميد الأصول السورية ووقف التعاون مع المصرف المركزي وتجميد أحكام اتفاقية التجارة الحرة الثنائية.

والمحصلة ارتفاع تكاليف الإنتاج، وأثمان السلع المستوردة والمحلية، أي تأجيج نسب ومعدلات التضخم، بما في ذلك، كسبب ونتيجة، ارتفاع أسعار القطع الأجنبي وانخفاض قيمة العملة الوطنية، وبالتالي تراجع مستوى المعيشة لشرائح عريضة من السوريين.

أما العقوبات الأمريكية التي فرضت بموجب (قانون قيصر): فيتمثل فيها (الإرهاب الاقتصادي الدولي) من أوسع أبوابه وبأبشع صوره حيث إن هذا القانون تضمن صيغاً وأحكاماً في غاية الدهاء، وهو يختلف عن غيره من تشريعات الإجراءات القسرية أحادية الجانب الأمريكية السابقة، كونه:

وسّع من شريحة الأشخاص الاعتباريين والطبيعيين المهددين بالعقوبات في حال تعاملهم بصورة مباشرة أو غير مباشرة مع جهات سورية.

ركّز على التضييق على قطاع الطاقة، القطاع الحيوي الأهم في الاقتصاد، وهذه ليست المحاولة الأولى للتضييق على هذا القطاع، ولكن توقيتها في فترة تحتل فيه القوات الأمريكية وحلفاؤها منطقة غنية بالبترول والغاز، تتم سرقتها ويتم تصريفها إلى الخارج.

ركّز (مرةً أخرى) على أنشطة مصرف سورية المركزي للتضييق على حركة القطع الأجنبي.

نصّ على فترة طويلة (5 سنوات) لتبيان آثاره، الأمر الذي نية الأمريكي جعل حالة التضييق حالة يومية مستمرة خلال هذه الفترة.

- الاستنتاجات:

لقد سن العالم ومنظماته ومؤسساته الدولية المئات من القوانين والتشريعات والضوابط التي تنظم العلاقات بين الدول والمؤسسات الدولية، إلا أن تشريعاً واحداً فقط

لم يصدر بخصوص محاربة ولجم ومنع الإرهاب الاقتصادي الدولي، وبالتالي فإن الدول الفاعلة وعرّابو هذه التشريعات الدولية ليس لهم مصلحة بأي تشريع دولي يحارب أو يلجم أو يمنع هذا النوع من الإرهاب، كونهم هم ذاتهم من يمارسه. وعن عولمة المؤسسات والمنظمات والقوانين والتشريعات الاقتصادية والتجارية، فهي بدورها تدويل فرضه القوي على الضعيف، فأصبحت العلاقات الدولية في ظل العولمة، وفي إطار ممارسات بعض الدول الكبرى، علاقات تسلط ورضوخ وإذعان وإملاء، عدا عن كونها محاولات لنسف الحدود الوطنية والسيادية للدول الوطنية الحرة المستقلة.

لذا نرى أن على دول العالم الحر وشعوبها وأحزابها ومنظماتها ومؤسساتها الاقتصادية وغير الاقتصادية أن تتكاتف وتُطالب بتغيير هذا الواقع، وأن تُغير وتُطور وتُعدل في سياساتها الداخلية والخارجية، وتسن قوانينها وتشريعاتها الوطنية والثنائية والإقليمية والقومية التي تُجسد بحق مصالح شعوبها وتحمى حقوقها بحيث تقوى فرادى وجماعات على مواجهة ومقاومة الصلف الغربي والإرهاب الدولي بمختلف صوره وأشكاله، العسكري والاقتصادي والسياسي والفكري والدبلوماسي والإعلامي.

– بعض المقترحات للتخفيف من الآثار السلبية لـ(قانون سيزر) والعقوبات الاقتصادية الأخرى:

1ً– التركيز الشديد (والفاعل) على الاستثمار في قطاع الطاقة بكافة أنوعها، ودعم هذا القطاع بكافة جوانبه، بما في ذلك الدعم المطلق لمستلزمات إنتاج الطاقة، الأحفورية والمتجددة.

2ً– الاعتماد على الذات وعلى الطاقات البشرية والمادية الوطنية، وتشجيع الصناعات التصديرية وصناعات ومنتجات بدائل المستوردات، وخاصةً منها التي تستخدم المواد الأولية محلية الصنع..، الأمر الذي يستلزم بالطبع اتخاذ حزمة من التشريعات الجديدة والإجراءات المناسبة.

3ً– لجم أنشطة التهريب إلى أضيق الحدود، لا سيما منها التي تسوق المواد والسلع غير الضرورية و/أو غير الإنتاجية.

4ً– ترشيد ما يتم استخدامه منه من خلال إعادة النظر بطبيعة المستوردات التي تتم تغطيتها بالقطع الأجنبي للنظر فيما إذا كان مبرراً تغطية استيراد بعضها، وفيما إذا

كان لازماً تغطية مستوردات أخرى لازمة وضرورية في ظل التحديات والمستلزمات والظروف الجديدة والطارئة.

5- أن يعمل مصرف سورية المركزي على:

(أ)/- اتخاذ كل ما من شأنه ترميم المخزون الاستراتيجي لمصرف سورية المركزي من القطع الأجنبي، بما في ذلك إعادة النظر بأسعار النشرة الرسمية للقطع الأجنبي، بحيث تكون مرنة وتتناسب مع المستوى الذي يؤدي إلى جذب بائعي القطع الأجنبي (النقدي) داخلياً لتشتريها المنافذ المعتمدة رسمياً من قبله، بمن فيهم المصدرين، وعند المستوى الذي يُشجع المغتربين السوريين على إرسال الحوالات من الخارج إلى الداخل عبر الطرق الرسمية التي يُحددها.

(ب)/- إعادة النظر بالآليات والإجراءات المطبقة (من قبله) لدخول وخروج رؤوس الأموال وأرباحها من القطع الأجنبي، للنظر بإمكانية جعلها أكثر مرونة وسهولة ووضوحاً، ...، وأكثر شفافية لتكون مطمئنة لأصحابها من المستثمرين.

- الخاتمـــــــــــــــة:

منذ عام (2002) أشار المفكر العربي الكبير (سمير أمين) إلى النزعة العسكرية الأمريكية في النظام الدولي الجديد (3)، عندما قال، بأن (مرحلة الإمبريالية القومية ستتسم بالتحالف الاقتصادي العسكري ما بين جميع المراكز الرأسمالية الامبريالية (وحلفائها الهامشيين) ضد دول العالم الأخرى غير الرأسمالية، وبالسيطرة والهيمنة على هذه الدول في إطار صراع لن يقتصر على الصعيد الاقتصادي والسياسي فحسب، بل سيغلب عليه الطابع العسكري.

فالإيديولوجية الامبريالية، بحسب أطروحة الأمريكي الليبرالي (روبرت كيوهان) تستند إلى أن (الهيمنة تخلق الاستقرار عن طريق احترام مجموعة من قواعد اللعب)، وبالتالي (كما ورد في كتاب الاقتصاد السياسي للدكتور محمد دويدار)، فإن الحروب هي أداة (لإعادة تقسيم العالم بين رؤوس الأموال الدولية، وعندما تتهدد الحرب الوجود الرأسمالي نفسه، تنفجر الحروب المحدودة والنزاعات المسلحة في كل أنحاء الأرض) (4).... وهذا ما نشهده، ونعيشه ونعاني منه اليوم.

* * * * * *

الأستاذ الدكتور عابد فضلية
أستاذ في كلية الاقتصاد بجامعة دمشق
رئيس مجلس مفوضي هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية
دمشق (2020/02/24)

المصادر والمراجع:

إل برغر، الثورة الرأسمالية، ترجمة أحمد العناني، مركز الكتب الأردني (1991)، ص134.

زنابيلي، عبد المنعم، العالم الثالث في التوازن الاقتصادي العالمي، منشورات وزارة الثقافة، دمشق (1992)، ص19.

أمين، سمير، النزعة العسكرية الأمريكية في النظام الدولي الجديد، مجلة الوحدة، الصادرة عن المجلس القومي للثقافة العربية، العدد 90 (آذار/2002)، ص34.

أمين، سمير، النزعة العسكرية الأمريكية في النظام الدولي الجديد، مجلة الوحدة المصدر سابق الذكر، (ص35).

ثالثاً - مقاربة اقتصادية لتكاليف الحروب الاقتصادية على سورية،

د. هيثم أحمد عيسى*

البحث منشور في مجلة الفكر السياسي التي تصدر عن اتحاد الكتاب العرب – دمشق

1- المقدمة

يتم توجيه العلاقات الدولية وتغيير مساراتها بوساطة ثنائي الدبلوماسية (السياسية والاقتصادية) بالإضافة إلى القوة العسكرية. تشمل الدبلوماسية الاقتصادية مجموعةً من الأدوات المتنوعة مثل المِنح والهبات والقروض المُيسّرة وغيرها ولعلّ أكثرها تطرفاً هي الجزاءات/العقوبات[1](sanctions) الاقتصادية الدولية التي تعني "... نشاطاً دولياً ثنائياً أو متعدد الأطراف، تستخدم فيه أطراف دولية (دول، تكتلات، منظمات) مقدراتها الاقتصادية في التأثير السياسي أو الاقتصادي، أو تستخدم قوتها السياسية لتحقيق منافع اقتصادية وذلك عبر آليات متكافئة أو غير متكافئة ينتج عنها معاهدة أو اتفاقية تساهم في تحقيق أهداف مختلفة".[2]كما تُعرّف الجزاءات الاقتصادية بأنها سحب العلاقات التجارية والمالية المعتادة من أجل تحقيق أهداف تتعلق بالسياسات الخارجية والأمنية وقد تكون شاملةً أو مستهدفةً لصفقات أو قطاعات أو أفراد محددين، وتلجأ الحكومات والهيئات متعددة الجنسيات إلى فرض هذه الجزاءات محاولةً تعديل القرارات الاستراتيجية للدول أو الفاعلين غير الدول التي تهدد مصالحهم أو تنتهك معايير العمل الدولي.[3]

---

* أستاذ مساعد، قسم الاقتصاد، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق.

[1] يُستخدم مصطلح "العقوبات" بشكلٍ واسع وحتى في بعض الدراسات المختصة، إلا أنّه غير مستخدم في ميثاق الأمم المتحدة وإنما يتم استخدام مصطلحي "التدابير والإجراءات" بدلاً عنه. في العموم، يُجمع كثيرٌ من فقهاء القانون الدولي على استخدام مصطلح "الجزاءات" وليس العقوبات. للمزيد في هذا المجال انظر، عيسى، هيثم (2020) "قانون قيصر/سيزر والعلاقات السورية الأمريكية" المرصد العمالي للدراسات والبحوث، الاتحاد العام لنقابات العمالي، سورية.

[2] حمد، صلاح الدين (2015) "أثر الدبلوماسية الاقتصادية في التنمية الاقتصادية: سورية أنموذجاً" أطروحة دكتوراه، قسم الاقتصاد، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق.

[3] Masters, J. (2019). "What are Economic Sanctions", Council on Foreign Relations. https://www.cfr.org/backgrounder/what-are-economic-sanctions

يشير الواقع العملي إلى تزايد استخدام الجزاءات الاقتصادية في السياسة الدولية من قِبل الأمم المتحدة وكذلك الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي. إلا أنّ استخدام الجزاءات خارج نطاق الأمم المتحدة كما في حالة الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي لا يتعلق بفعاليتها في تحقيق الأهداف المعلنة لها وإنما كونها أداة مرنة تحقق مصالح وأهداف سياسية داخل الدول التي تفرضها بتكاليف زهيدة مقارنةً بالحروب العسكرية.

تتناول هذه الدراسة تحليل الجزاءات الاقتصادية التي أعلنتها الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي ضد سورية مع التركيز على الأهداف المعلنة لهذه الجزاءات وتداعياتها السلبية الاقتصادية وغير الاقتصادية على سورية.

2- التحوّل من الحرب العسكرية نحو الحرب الاقتصادية:

على مستوى العالم، حصل تحوّلٌ تدريجي نحو اعتماد الجزاءات الاقتصادية ضمن قائمة أدوات السياسة الرئيسة وذلك في فترة ما بعد الحرب الباردة بين المعسكرين الاشتراكي والرأسمالي. بالمقارنة، منذ تأسيسها لجأت الأمم المتحدة إلى استخدام الجزاءات خلال عقد التسعينات من القرن العشرين أكثر بستة أضعاف مما استخدمتها خلال السنوات الـ 45 التي سبقت ذلك العقد. ومنذ ذلك الحين تزايدت الدراسات والتحليلات الساعية، ضمن أهدافٍ أخرى، إلى قياس فعالية هذا الخيار.1 بالتفصيل، فرض مجلس الأمن الجزاءات قبل عام 1990 في حالتين فقط هما روديسيا الجنوبية (1966) وجنوب أفريقيا (1977)، مقابل ذلك وبعد انتهاء الحرب الباردة استخدم المجلس العقوبات أكثر من عشرين مرةً.2

في العموم، تُفرض الجزاءات الاقتصادية من الأمم المتحدة عبر مجلس الأمن وفق إطارٍ قانوني محددٍ بدقة، إذ يجب أولاً تقرير وجود حالة تهديد للسلام أو خرقاً للسلام أو عملاً من أعمال العدوان وذلك بمقتضى المادة 39 من ميثاق الأمم المتحدة، يلي ذلك

---

[1]Oskarsson, K. (2012). "Economic Sanctions on Authoritarian States: Lessons Learned",Middle East Policy, Vol. XIX, No. 4.

[2]Masters, J. (2019). "What are Economic Sanctions", Council on Foreign Relations. https://www.cfr.org/backgrounder/what-are-economic-sanctions

فرض الجزاءات الاقتصادية الجماعية بموجب المادة 41 وذلك لتحقيق هدف محدد هو الحفاظ على السلام والأمن الدوليين أو إعادتهما. من جهةٍ ثانية، على مجلس الأمن أن يراعي عند فرض الجزاءات مبادئ قانون حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني على ألّا يؤدي تطبيق تلك الجزاءات إلى تدهور مستوى معيشة جزءٍ كبير من الأفراد إلى ما دون مستوى الكفاف كما يجب ألّا تحرم العقوبات الأفراد من حقوقهم الأساسية في الحياة والبقاء، وبالمحصلة، يجب وضع حدود لمستوى المعاناة الناجمة عن فرض الجزاءات. يبين الجدول (1) التالي الحدود التي يفرضها القانون الدولي سواء في أوقات النزاع المسلح أم في أوقات السلم.[1]

الجدول (1): الحدود التي يفرضها القانون الدولي في أوقات النزاع المسلح وأوقات السلم

الحدود التي يفرضها القانون الدولي سواء في أوقات النزاع المسلح	الحدود التي يفرضها القانون الدولي سواء في أوقات السلم
منع تجويع المدنيين الحصول على المساعدة الإنسانية توفير إمدادات الإغاثة في حالات الحصار البحري توفير إمدادات الإغاثة للأراضي المحتلة	الحصول على مستوى لائق من المعيشة بما فيه الغذاء والملبس والمسكن. الحق في الحياة بالمعنى الواسع بحيث لا تؤدي العقوبات إلى الحرمان من الحياة بسبب التجويع أو عدم تلبية الاحتياجات الأساسية. الحق في الصحة والحصول على الرعاية الطبية الحق في التحرر من الجوع

[1] سيغال، آنا (1999). "العقوبات الاقتصادية القيود القانونية والسياسية" المجلة الدولية للصليب الأحمر، العدد 836.
https://www.icrc.org/ar/doc/resources/documents/misc/5r2agc.htm

إذن، من المهم التأكيد على أنّ الجزاءات حتى تكون مشروعة يجب أن تُفرض ضمن الإطار القانوني الذي حددته الأمم المتحدة، وبخلاف ذلك لا تكون جزاءات وإنماّ إجراءاتٌ قسرية أحادية الجانب أو إجراءاتٌ تقييدية.

تعد الولايات المتحدة الأمريكية أكثر دول العالم لجوءاً إلى استخدام الجزاءات الاقتصادية خاصةً خارج إطار منظمة الأمم المتحدة وقوانين الشرعية الدولية. تبين الإحصاءات المتاحة قيام وزارة الخزانة الأمريكية حتى شهر تشرين الثاني 2019 بإدراج جزاءاتٍ من مستوياتٍ مختلفة بحق 22 بلداً هي (بيلاروسيا، بروندي، جمهورية أفريقيا الوسطى، كوبا، الكونغو، إيران، العراق، لبنان، ليبيا، مالي، نيكاراغوا، كوريا الشمالية، روسيا، الصومال، السودان، السودان، سورية، أوكرانيا، فنزويلا، اليمن، يوغسلافيا، وزيمبابوي). كما تحتفظ وزارة الخزانة الأمريكية بقائمة عقوبات بحق مواطنين ممنوعين محددة أسماؤهم بشكلٍ خاص وفي تشرين الثاني من عام 2019 تضمنت تلك القائمة 1346 صفحة.[1]

على مستوى الاتحاد الأوروبي، لم تتبنى الجماعة الأوروبية أي جزاءاتٍ خاصة بها حتى عقد الثمانينات من القرن العشرين وإنما كانت الدول الأوروبية تشارك في الجزاءات التي تفرضها الأمم المتحدة بصفتهم أعضاء في المنظمة. كانت أولى العقوبات التي تفرضها الجماعة الأوروبية ضد الاتحاد السوفييتي السابق بسبب غزو أفغانستان. في عام 1992، أطلقت الجماعة الأوروبية ما سُمي وقتها السياسة الخارجية والأمنية المشتركة وفقاً لمعاهدة ماستريخت لتقوية التعاون في مجال فرض الجزاءات، ومنذ ذلك الوقت أصبحت العقوبات أداةً رئيسة في هذه السياسة وارتفع عدد الدول المعاقبة من 6 في عام 1991 إلى حوالي 30 في عام 2018. وخلال الفترة 1980-2014 كان نصيب الاتحاد الأوروبي من الجزاءات الدولية غير الأممية (أي التي لا تتم بموجب

[1]Hanania, R. (2020). "Ineffective, Immoral, Politically Convenient: America's Overreliance on Economic Sanctions What to Do about it", Policy Analysis N0. 884, CATO Institute.

قرارات الأمم المتحدة) 36% وجاء الاتحاد في المرتبة الثانية من حيث عدد الدول التي تعاقبها بعد الولايات المتحدة التي بلغت حصتها 36.7%.1

السؤال الذي يتبادر إلى الذهن فوراً هو ما سبب تزايد استخدام الجزاءات في السياسة الدولية؟ منطقياً، يمكن القول أنّه لا بدّ أنّ تزايد شعبية الجزاءات وتسارع استخدامها يعكس أحد أمرين إما فعّاليتها العالية في تحقيق أهدافها، أو أنها تحقق مزايا متنوعة للدول التي تفرضها. ينتقل البحث إلى دراسة هذين الخيارين.

1-2 فعالية الجزاءات الاقتصادية الدولية

أشارت الدراسة إلى أنّ استخدام الجزاءات الاقتصادية في السياسة الخارجية يهدف إلى دفع الدول الأخرى لتغيير سلوكياتها وتصرفاتها. نظرياً، من المفترض أن ينتج عن هذه الجزاءات أكبر ضررٍ اقتصادي ممكن حتى تكون رادعةً للدول المستهدَفة وتجبرها على تعديل سياساتها وسلوكياتها وفق رغبات الدول التي تفرض الجزاءات. عملياً، لا يوجد إجماعٌ في الأدبيات المختصة بهذه الموضوع على نجاح تلك الجزاءات في تحقيق هذه الأهداف. أكثر من ذلك، توجد أدلةٌ تشير إلى أن تلك الجزاءات تؤثر سلبياً في اقتصاد الدولة المستهدفة لا سياستها وأنّ تلك الآثار تطال سعر صرف العملة الوطنية ومستوى الفقر والناتج المحلي الإجمالي والتجارة والاستهلاك الحكومي والعمالة.2بتفصيلٍ أكبر، تفيد البيانات المأخوذة من عدة دراساتٍ أخرى بأنّ الجزاءات التي فرضتها الأمم المتحدة خلال فترة 10 سنوات أدت إلى تخفيض الناتج المحلي الإجمالي في الدول المستهدفة بالمتوسط بـ2.2% سنوياً وبالمجمل بـ 25%. أما الجزاءات الأمريكية فقد كانت أقل تأثيراً ولكن ليس بكثير حيث أدت إلى تخفيض الناتج المحلي الإجمالي بـ 1% سنوياً وبمجموع 13.4% خلال سبع سنوات. أما على مستوى الدول الفردية، فقد تراجع الدخل الفردي السنوي في العراق من 3510 دولار إلى 450

[1]Russell, M. (2018). "EU Sanctions: A Key Foreign and Security Policy Instrument", Briefing European Parliament Research Service.

[2]Afesorgbor, S. and Mahadevan, R. (2016). "The Impact of Economic Sanctions on Income Inequality of Target States", Economics Working Papers, Department of Economics and Business Economics, Aarhus University.

دولار بين عامي 1989-1996. وأدت الجزاءات الصارمة التي فرضتها الولايات المتحدة الأمريكية خلال فترة رئاسة دونالد ترامب على فنزويلا إلى انهيار الاقتصاد الفنزويلي وتراجعت حصة الفرد من الناتج المحلي الإجمالي بين عامي 2016 و2019 من 9090 دولار إلى 2550 دولار. وفي الجانب غير الاقتصادي مثلاً أدت الجزاءات الاقتصادية على العراق في التسعينات إلى وفاة أكثر من نصف مليون طفل، كما أظهر تقرير للأمم المتحدة عام 1993 أنّ العقوبات على هاييتي كانت تتسبب في موت 1000 طفل كل شهر.1إذن وبالمحصلة، تؤدي الجزاءات الاقتصادية إلى تراجع الأداء الاقتصادي للدولة المستهدفة وتدهور مستويات الصحة العامة وارتفاع أعداد الوفيات سنوياً وفي مقابل ذلك تخفق تلك الجزاءات في تحقيق أهدافها لا سيما عندما يكون أحد تلك الأهداف هو تغيير النظام أو إحداث تغييرٍ كبير في سلوك الدولة المستهدفة وفق أهداف الدولة التي تفرض الجزاءات.2

بالإضافة لما تقدم، يوجد جدلٌ كبير حول الأثر السلبي للجزاءات الاقتصادية على التجارة الدولية إذ يشير أحد تيارات هذا الجدل إلى أنّ هذه الجزاءات تتعارض مع الأهداف الرئيسة لمنظمة التجارة العالمية WTO، ففي حين تسعى الأخيرة إلى تحرير التجارة وإزالة العقبات المختلفة التي تعترضها وتقلل من مستوياتها نجد أنّ الجزاءات تؤدي إلى تقييد التجارة وفي الغالب لأسباب غير اقتصادية، أكثر من ذلك، لا يقتصر الأثر السلبي لهذه الجزاءات على الدولة المستهدّفة، إذ وبسبب تزايد مستوى الاعتماد المتبادل والترابط بين الأسواق فإنّ معاقبة بلدٍ ما في أي مجال سيترتب عليه آثار سلبية على بلدان أخرى وقد تكون إحداها الدولة/الدول التي تفرض الجزاءات.3

---

[1]Hanania, R. (2020). "Ineffective, Immoral, Politically Convenient: America's Overreliance on Economic Sanctions What to Do about it", Policy Analysis N0. 884, CATO Institute.

[2] المرجع السابق

[3]Smeets, M. (2018). "Can Economic Sanctions be Effective?" World Trade Organization, Economic Research and Statistics Division, Staff working paper ERSD-2018-3

أخيراً، تعرض الدراسة عدداً من الحقائق المهمة ضد الجزاءات الاقتصادية:[1]

- يكون الأفراد العاديون هم ضحايا الجزاءات الاقتصادية وليس الحكومات.
- يترتب على الجزاءات الأمريكية آثارٌ عرضية غير مباشرة على مستوى العالم.
- الجزاءات الاقتصادية تقتل الأفراد.
- تؤدي الجزاءات إلى حصول أزماتٍ اجتماعية واقتصادية.
- تؤثر الجزاءات سلبياً في المجتمع المدني والنساء والحركات العمالية.
- تنتهك الجزاءات الاقتصادية الأمريكية القانون الدولي.
- في العموم الجزاءات غير فعّالة.
- تتيح الاستثناءات الإنسانية المرافقة للجزاءات مجالاً محدوداً فقط لتقديم الإغاثة.
- يفرض الرؤساء الأمريكيون الجزاءات دون الحصول على موافقة الكونغرس .

2-2 مزايا هذا التحول في الدول التي تفرض الجزاءات

وجدت الدراسة في الفقرة السابقة عدم فعالية الجزاءات الاقتصادية في تحقيق أهدافها وبالتالي يجب أن تتمتع هذه الجزاءات بمزايا أخرى تبرر الاستخدام الواسع لها في السياسية الدولية. عملياً، تشير العديد من الدراسات إلى أنّ أهم مزية للجزاءات تبرر شعبيتها هي أنها تحقق كثير من المصالح المحلية للسياسيين، أي تتفق مع مصالح السياسيين في الدول التي تفرض الجزاءات.يمكن مثلاً التأكد من ذلك إذا علمنا أنّه في الغالب عند توجّه الولايات المتحدة الأمريكية لفرض جزاءات اقتصادية ضد دولةٍ ما فإنّه يلاحظ تلكؤ وتردد السياسيين الأمريكيين في تفعيل العمل الدبلوماسي الذي قد يساعد في التوصل إلى حل يمكّن من تفادي فرض تلك الجزاءات. عموماً، ينظر السياسيون وغيرهم إلى الجزاءات على أنها إجراءٌ وسط بين استخدام القوة العسكرية المكلفة مادياً وبشرياً خلال وقتٍ قصير والتي قد تجابه بمعارضة كبيرة داخلياً وخارجياً وبين عدم القيام بأي عملٍ الأمر الذي يُظهر الولايات المتحدة بمظهر الضعيف أو الخائف وهذا يهدد مكانة الولايات المتحدة في النظام الدولي. بين هذين الحدين المتطرفين تبدو الجزاءات

[1]CEPR – Center for Economic and Policy Research (2020). "The Case Against Economic Sanctions"Washington.

الاقتصادية كخيار يُظهر الولايات المتحدة ملتزمةً تجاه القضايا الدولية وتعمل لأجلها ومن غير المحتمل أن يكون لها ارتدادات عكسية داخلها حيث أنّ الضرر المترتب عليها يكون غير مباشر وغير ملاحَظ، كما أنّ الجزاءات الاقتصادية تقتل الأفراد في الدول المستهدفة خلال فترة زمنية أطول مما يجعل أثرها أخف على الأفراد.1

باستثناء هذه المزية، تبقى الجزاءات الاقتصادية ذات سلبيات كثيرة كما سبق وأشارت الدراسة، كما وتوجد أدلة تؤكد أنّ الآثار الاقتصادية السلبية تصل أيضاً إلى الدول التي تفرض هذه الجزاءات. في حالة الولايات المتحدة مثلاً، بيّن عددٌ من رجال الأعمال أنّ الآثار السلبية للجزاءات الاقتصادية التي فرضها بلدهم، حتى عندما تكون محدودة، تتخطى القطاعات المشمولة بالجزاءات إلى قطاعاتٍ أخرى غير معاقبة وأنّ هذه الآثار السلبية تستمر حتى بعد رفع الجزاءات حيث تنظر الدول والشركات الأخرى إلى الشركات الأمريكية كمصدرٍ غير موثوق للتعامل معه. في بعض الحالات أيضاً، تتفادى الشركات في الدول الأخرى الشراء من الشركات الأمريكية تحسباً من فرض جزاءات لاحقة تمنعها من متابعة شراء قطع الغيار والتقانات المطلوبة مما يعطي ميزة تنافسية للشركات غير الأمريكية. الأمر الأهم أنّ الشركات الأجنبية التي اشترت سابقاً من شركات أمريكية قد تلجأ في حال فرض جزاءات عليها إلى شركات غير أمريكية لتصنع لها بدائل عن قطع الغيار وتصمم لها بدائل عن التقانات الأمريكية مما يزيد من حجم الخسائر.2

---

[1]Hanania, R. (2020) "Ineffective, Immoral, Politically Convenient: America's Overreliance on Economic Sanctions What to Do about it" Policy Analysis N0. 884, CATO Institute.

[2]Hufbauer, G., Elliot, K., Cyrus, T. and Winston, E. (1997) "US Economic Sanctions: Their Impact on Trade, Jobs, and Wages" Peterson Institute for International Economics PIIE Working Paper.

3- أنواع الجزاءات الاقتصادية

توجد قائمة من أدوات الجزاءات الاقتصادية المتاحة للاستخدام لمعاقبة بلدٍ ما، ويعرض الجدول (2)التالي أهمها.[1]

الجدول (2): أدوات الجزاءات الاقتصادية

المقاطعة الاقتصادية	الحصار البحري	الحظر الاقتصادي	القوائم السوداء
تتضمن كل الإجراءات الرسمية التي تؤدي إلى قطع العلاقات الاقتصادية بين الدول ودولة أخرى معتدية عندما لا تكون هناك حالة حرب معلنة بينهما. وفقاً لقاموس المصطلحات الحقوقية تمثل المقاطعة "إجراءً تلجأ إليه السلطات الدولية أو هيئاتها وأفرادها المنشغلون بالتجارة لوقف العلاقات التجارية مع دولة أخرى ومنع التعامل مع رعاياها بقصد الضغط الاقتصادي عليها رداً على ارتكابها لأعمالٍ عدوانية" مثل تعليق التعاملات الاقتصادية لا سيما التجارية وقطع كل أشكال العلاقات الاقتصادية	يتم اللجوء إلى هذا الإجراء من أجل منع السفن التجارية وناقلات النفط وغيرها من الوصول إلى موانئ البلد المعاقب أو مغادرتها لتلك الموانئ كلياً أو جزئياً. يمكن أن يكون الحصار البحري سلمياً أو حربياً. كما يُقسم الحصار البحري السلمي بدوره إلى أنواع	أي فرض عقوبات على التعامل مع الشركات التابعة للدول المستهدفة بالجزاءات، ومنع الاستثمار في بعض قطاعاتها الحيوية كالنفط والصناعات الحيوية، وحظر تصدير بعض السلع إليها سيما	إدراج الأشخاص أو المؤسسات أو الكيانات التابعين للدولة المستهدفة والمتورطين في أعمال غير قانونية أو انتهاكات إنسانية في قوائم سوداء، بحيث تُطبق عليهم أحكام الدولة المعتدية فيما يتعلق بالحظر والمقاطعة.

[1] عيسى، هيثم (2020). "قانون قيصر/سيزر والعلاقات السورية الأمريكية". المرصد العمالي للدراسات والبحوث، الاتحاد العام لنقابات العمالي، سورية.

والتجارية والمالية وكذلك الاستثمارية؛ والحصار الاقتصادي.	ثلاثة هي الحصار البحري القانوني والإنساني والسياسي.	الاستراتيجية منها، ويضاف لما سبق الحظر المالي والجوي.	

4- الحروب الاقتصادية على سورية

عند دراسة وتحليل الحروب الاقتصادية التي تعرضت لها سورية تجدر الإشارة أنّ الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي كانا دائماً الطرفين الرئيسين في كل حالة حرب اقتصادية ضد سورية.

4-1 الحرب الاقتصادية على سورية: الولايات المتحدة الأمريكية[1]

تاريخياً، اتسمت العلاقات السورية الأمريكية بعدم الاستقرار المستمر في جميع المجالات السياسية والاقتصادية وانعكس هذا الوضع على المجالات الأخرى، وفي العموم كانت حالة التوتر في العلاقات بين الدولتين هي القاعدة وعدم التوتر هو الاستثناء. من السهل تفسير هذا الوضع حيث يعود سببه الرئيس إلى التباين في المواقف بين الدولتين من القضية الفلسطينية وعملية السلام في الشرق الأوسط. فبينما تلتزم سورية موقفاً مبدئياً وطنياً يضع القضية الفلسطينية محوراً له ويعارض أي عملية سلام في المنطقة لا تعيد الحقوق العربية نجد أنّ الولايات المتحدة بالمقابل تلتزم موقفاً منحازاً لصالح الكيان الصهيوني مستهتراً بالحقوق العربية عامة والسورية خاصة لا سيما فيما يتعلق بالجولان العربي السوري المحتل. هذه الحقيقة مهمة جداً في كل دراسة موضوعية للإجراءات الاقتصادية القسرية أحادية الجانب أو تلك الجماعية التي تشنها الولايات المتحدة بمفردها أو مع دول أخرى ضد سورية. تتجلى أهمية هذه الحقيقة في أنها تجعل الولايات المتحدة الأمريكية دولةً غير مؤهلة لتقديم تقويمٍ موضوعي لمجريات الحياة السياسة والاقتصادية والاجتماعية في سورية وأنّ أي قرار تتخذه له صلة بسورية لا بد وأن يكون منحازاً وغير موضوعي بدرجةٍ كبيرة جداً.

[1] عيسى، هيثم (2020). "قانون قيصر/سيزر والعلاقات السورية الأمريكية". المرصد العمالي للدراسات والبحوث، الاتحاد العام لنقابات العمالي، سورية.

عموماً، منذ قيام الولايات المتحدة الأمريكية بوضع سورية على قائمة الدول الراعية للإرهاب في عام 1979 كانت سورية هدفاً دائماً للجزاءات الأمريكية حيث تمّ اتخاذ جملة من الإجراءات القسرية أحادية الجانب ضد سورية من خلال أوامر تنفيذية وقوانين تصدرها السلطات الأمريكية، يعرض الجدول (3) التالي أهم تلك الأوامر منذ عام 2004.

الجدول (3): عدد من لأوامر التنفيذية الرئيسة الخاصة بسورية (2004–2012)

الرقم	التاريخ	الأمر التنفيذي
13608	2012\5\1	حظر بعض المعاملات مع الأشخاص المتهربين من العقوبات المتعلقة بإيران وسورية ومنع منحهم سمة دخول إلى الولايات المتحدة
13606	2012\4\23	تجميد الممتلكات وتعليق الدخول إلى الولايات المتحدة لأشخاص محددين فيما يتعلق بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان من قِبل حكومتي إيران وسورية
13582	2011\8\18	تجميد ممتلكات الحكومة السورية وحظر معاملات محددة فيما يتعلق بسورية
13573	2011\5\18	تجميد ممتلكات مسؤولين رفيعي المستوى في الحكومة السورية
13572	2011\4\29	تجميد ممتلكات أشخاص محددين فيما يتعلق بانتهاك حقوق الإنسان
13460	2008\2\15	تجميد ممتلكات أشخاص آخرين فيما يتعلق بحالة الطوارئ الوطنية المتعلقة بسورية
13399	2006\4\26	تجميد ممتلكات أشخاص آخرين يتعلق بحالة الطوارئ الوطنية المتعلقة بسورية
13338	2004\5\12	تجميد ممتلكات أشخاص محددين وحظر تصدير سلع محددة إلى سورية

بالإضافة إلى هذه الإجراءات المتتالية، توجد محطتان أساسيتان ضمن مجموعة الجزاءات الاقتصادية الأمريكية بحق سورية هما قانون محاسبة سورية واستعادة السيادة اللبنانية أو ما يُعرف بقانون بولتون (2004) وقانون قيصر/سيزر (2019) وهذان القانونان تمّ تقديمهما من قبل النائب إليوت إنجل (Engel, Eliot L.) عن الحزب الجمهوري.

- قانون محاسبة سورية واستعادة السيادة اللبنانية

ينص القانون على فرض مجموعة من الإجراءات التقييدية على سورية ما لم يقرر الكونغرس أنّ سورية تفي بالشروط المنصوص عليها في القانون. وتنص المادة 5 (أ) (2) من القانون على أن يختار الرئيس عقوبتين أو أكثر من قائمة تضم ستة إجراءات عقابية، وهي على وجه التحديد:

- حظر تصدير منتجات الولايات المتحدة.
- حظر الشركات الأمريكية التي تستثمر أو تعمل في سورية.
- تقييد سفر الدبلوماسيين السوريين إلى داخل دائرة نصف قطرها 25 ميلا من نشرهم في الولايات المتحدة.
- حظر على الناقلات الجوية السورية الإقلاع والهبوط والطيران فوق الولايات المتحدة.
- الحد من الاتصالات الدبلوماسية الأمريكية مع سورية.
- منع الأشخاص الأمريكيين من الدخول في أي معاملات ملكية مع الحكومة السورية.
-

- قانون قيصر/سيزر

تمّ تقديم القانون في عام 2016 من أجل رض عقوبات على الاقتصاد السوري تحت اسم (قانون قيصر/ سيزر)، وتمّ تعديله وعُرض على مجلس النواب في آذار 2017 ولم يتم رفع القانون إلى المستويات الأعلى في ذلك الوقت. في 22 كانون الثاني 2019 أقرّ مجلس النواب الأمريكي بالإجماع القانون مرةً ثانية، مع تعديل الفترة الزمنية الخاصة به لتصبح لمدة عشر سنوات، بعد أن كان لمدة عامين في المرة الأولى،

وفي 20 كانون الأول 2019 وقّع الرئيس الأمريكي القانون مع تخفيض فترته الزمنية إلى خمس سنوات. استند القانون إلى دليل غير مقنع قانونياً وهو شهادة ما سمي بالضابط السوري المنشق باسمه الحركي (قيصر) الذي قدم 53275 صورة لمشاهدة تعذيب داخل السجون السورية. بموجب هذا القانون تقوم الولايات المتحدة الأمريكية، بدون قرار من مجلس الأمن، باتخاذ إجراءاتٍ عقابية ضد سورية تشمل خليطاً من الإجراءات الدبلوماسية وأخرى اقتصادية قسرية "لإلزام الحكومة السورية على وقف هجماتها على الشعب السوري والانتقال إلى حكومة ديمقراطية تحترم القانون وحقوق الإنسان والعيش المشترك مع جيرانها".

وفيما يلي استعراض موجز لأهم بنود القانون:

أ. فرض حصارٍ مالي على سورية من خلال تطبيق إجراءات لمنع التعامل مع مصرف سورية المركزي لاتهامه بالضلوع في عمليات غسل أموال، وهذه التهمة وردت بالصيغة نفسها في قانون بولتون 2004 ولم تقدم الولايات المتحدة منذ ذلك التاريخ أي دليل على صحتها.

ب. معاقبة الأشخاص الأجانب الذين يتعاملون مع الحكومة السورية من خلال منعهم من دخول الولايات المتحدة وتجميد ممتلكاتهم فيها في حال تورطهم بأنشطة محددة مثل (1) تقديم الدعم المالي أو العيني أو التقني لحكومة الجمهورية العربية السورية، (2) بيع أو توفير سلع أو خدمات أو تقنيات أو معلومات أو غيرها تساهم في تسهيل عمليات الإنتاج المحلي للغاز الطبيعي أو النفط أو المنتجات النفطية أو صيانتها أو توسيعها، (3) بيع أو تامين قطع غيار للطائرات المدنية السورية التي يمكن استخدامها في مجالات عسكرية، (4) تقديم خدمات هندسية أو إنشائية إلى الحكومة السورية

ج. فرض عقوباتٍ بحق الأفراد السوريين المسؤولين عن انتهاك حقوق الإنسان ضد مواطني سورية أو أفراد عائلاتهم وتشمل قائمة الأفراد رئيس الجمهورية العربية السورية، ورئيس مجلس الوزراء ونائبه، ومجلس الوزراء، ورؤساء القوى العسكرية والأمنية بمختلف فروعها وأقسامها، إدارة معهد البحوث والدراسات العلمية، ومستشارون

للسيد رئيس الجمهورية، ومدراء السجون، المحافظون في جميع المحافظات السورية، وغيرهم. على أن يتم تحديث قائمة الأشخاص المعاقبين

4-2الحرب الاقتصادية على سورية: الاتحاد الأوروبي

بشكلٍ عام، كانت العلاقات السورية الأوروبية أكثر هدوء واستقراراً مقارنةً بالعلاقات السورية الأمريكية، وفيما تعكس الثانية حالةً من التأزم المستمر والتباعد بين البلدين تُظهر الأولى نهجاً تعاونياً وسعياً مشتركاً للتقارب تمثّل في عدة محاولات رسمية لتفعيل العلاقات وتطويرها مثل اتفاقية الشراكة السورية الأوروبية والشراكة الأورومتوسطية أو عملية برشلونة. لكن مع بداية الأزمة/ الحرب على سورية عام 2011 اتخذ الاتحاد الأوروبي نهجاً مختلفاً عن نهجه السابق وكان إلى حدٍ كبير متماهياً مع النهج الأمريكي العدائي لسورية، وتبنى الاتحاد الأوروبي مجموعة من الإجراءات التقييدية العقابية، ويمكن تقسيم هذه الإجراءات إلى ست مجموعات كما يلي:[1]

المجموعة الأولى: تستهدف الحكومة السورية وبموجبها منع الاتحاد الأوروبي المدفوعات المالية وأية مساعدات يقدمها بنك الاستثمار الأوروبي لسورية أو أية مِنح أو قروض جديد من الدول الأعضاء في الاتحاد. في عام 2011 كان بنك الاستثمار الأوروبي يشرف على 17 مشروعاً في سورية. كما تم تصميم الإجراءات للتأكد من منع الفاعلين في القطاع الخاص في أوروبا من تقديم القروض لمشاريع التعاون التي توقفت لا سيما بناء محطات الطاقة. كما تضمنت المجموعة حظر تقديم خدمات التأمين للحكومة السورية أو فتح مكاتب جديدة للبنوك السورية في الاتحاد الأوروبي أو مكاتب جديدة للبنوك الأوروبية في سورية، وتجميد أصول مصرف سورية المركزي في الاتحاد الأوروبي ومنع تداول السندات الحكومية مع الحكومة السورية والهيئات والمؤسسات المالية العامة.

المجموعة الثانية: تستهدف الأفراد المشاركين في "أعمال القمع"

[1]Portela, C. (2012). "The EU Sanctions against Syria: Conflict Management by other Means?", UNISCIA Papers, (30), 151-158.

المجموعة الثالثة: تستهدف "الأجهزة القمعية" في الدولة والمقصود بها الجيش والقوات المسلحة بهدف منع تزويده بالمعدات العسكرية والمساعدات الفنية والمالية المرتبطة بها وكذلك برمجيات التنصّت على الاتصالات عبر الإنترنت والهاتف.

المجموعة الرابعة: تستهدف خاصةً قطاع الطاقة بهدف قطع مصدر الإيرادات المالية للحكومة السورية. وتتضمن حظر مستوردات النفط والمنتجات البترولية من سورية ومنع تقديم التأمين لهذا القطاع أو تقديم التقانة لقطاع النفط والغاز الطبيعي أو تقديم القروض للمشاريع في مجال الصناعة النفطية. أيضاً تستهدف هذه المجموعة قطاع الطاقة الكهربائية من خلال منع المشاركة في تشييد محطات توليد طاقة كهربائية جديدة أو تقديم المساعدات الفنية والمالية وتأسيس شركات مشتركة في هذا المجال. تعد هذه المجموعة الأكثر تأثيراً بسبب الحجم الكبير للمستوردات النفطية من سورية وكذلك صعوبة الحصول على خدمات تأمين بديلة لشحنات النفط من سورية.

المجموعة الخامسة: تُعنى بالقيود على التجارة وتتضمن حظر طائرات الشحن ومنع صادرات بعض السلع مثل السلع الكمالية والذهب والألماس والمعادن الثمينة.

المجموعة السادسة: تتضمن الحظر السياسي الذي فرضته بعض الدول الأوروبية (بلجيكا، فرنسا، إيطاليا، هولندا وإسبانيا) من خلال إغلاق سفاراتها في دمشق.

تشير بعض الدراسات إلى أنّ الجزاءات الأوروبية التي فُرضت على سورية عقب بداية الأزمة/ الحرب عليها كانت غير مسبوقة لعدة أسباب:[1]

- استخدم الاتحاد الأوروبي تقريباً جميع الإجراءات العقابية خلال أقل من سنة واحدة، بينما كانت العادة أن يتم تطبيق الجزاءات تدريجياً على مدى عدة سنوات.

- تضمين الجزاءات حظراً على قطاع الطاقة من خلال منع استيراد النفط من سورية وهو إجراءٌ قلّما يستخدمه الاتحاد الأوروبي في حال عدم وجود قرار ملزم من مجلس الأمن.

[1]Portela, C. (2012). "The EU Sanctions against Syria: Conflict Management by other Means?", UNISCIA Papers, (30), 151-158.

– تمت الموافقة على الجزاءات بناءً على طلب من جامعة الدول العربية وليس الأمم المتحدة، وهو إجراءٌ لم تلجأ إليه جامعة الدول العربية في تاريخها سوى مرة واحدة ضد العراق في بداية عقد الـ 1990.

5- الآثار الاقتصادية للحروب الاقتصادية على سورية

بدايةً، لا بدّ من التأكيد على أنّ جميع الإجراءات القسرية أحادية الجانب المفروضة على سورية سواء الأمريكية أو الأوروبية أو غيرها هدفها الأساسي غير اقتصادي وهي تأتي، بغض النظر عن المبررات التي تفبرك لها، في سياق الضغط على سورية لتغيير مواقفها السياسية والسير وفق المخططات الغربية. عملياً، تؤكد الدراسات شيوع توظيف الجزاءات الاقتصادية لتحقيق أهداف ذات طبيعة غير اقتصادية، مثلاً تمّ فرض الجزاءات الأوروبية بالتوازي مع الجزاءات الأمريكية لدعم مطالبات الطرفين التي كان أولها الطلب من الرئيس بشار الأسد التفاوض مع المعارضة ومن ثمّ وقف "أعمال القمع" ومن ثم تنحيه عن الرئاسة. كذلك تشير الدراسة إلى أنّ هذه العقوبات ترافقت من جهة مع توجّه بعض الدول مثل المملكة المتحدة والولايات المتحدة وبعض الدول العربية المجاورة لسورية نحو تسليح المعارضة، ومن جهةٍ ثانية مع تزايد الحديث في الأوساط السياسية الأوروبية بالتوجّه نحو تنفيذ عمل عسكري في سورية.[1]

إلا أنّه وبغض النظر عن الأهداف الحقيقية غير المعلنة للإجراءات القسرية أحادية الجانب على سورية، ترتب على تلك الإجراءات تداعياتٌ اقتصادية وغير اقتصادية خطيرة، تستعرض الدراسة فيما يلي بعضاً منه.

أ. الناتج المحلي الإجمالي: بين عامي 2010 و2015 تراجع الناتج المحلي الإجمالي في سورية بحوالي 75% وبالرغم من أنّ الأزمة/ الحرب على سورية هي المسؤولة عن جزءٍ كبير من هذه الخسارة، إلا أنّ هذا التراجع غير المسبوق لا يمكن

[1]Portela, C. (2012). "The EU Sanctions against Syria: Conflict Management by other Means?", UNISCIA Papers, (30), 151-158.

تفسيره إلا بسبب الجزاءات الاقتصادية التي تصفها الولايات المتحدة بأنها "أحد الإجراءات العقابية الأكثر صعوبةً وتعقيداً والأكثر شمولاً بين العقوبات التي تمّ فرضها في التاريخ".1

ب. التجارة الخارجية: ترتب على التباطؤ الاقتصادي المترافق مع الحصار على سورية آثارٌ مباشرة على التجارة الخارجية حيث تراجعت الصادرات والمستوردات بـ 89% و60% على التوالي بين 2011 و2014 على التوالي. الأمر الآخر، الذي يرتبط أكثر بالحصار، كان تغيّر اتجاهات التجارة الخارجية أو ما يُسمى بالشركاء التجاريين الرئيسين لسورية ففي عام 2010 كانت الصادرات السورية إلى دول العراق وإيطاليا وألمانيا تستحوذ على 29% و18% و18% على التوالي من مجموع الصادرات السورية، أما خلال الفترة 2011-2014 فقد كان ترتيب الدول كالآتي ألمانيا ثم إيطاليا فالعراق. بالنسبة للمستوردات فخلال الفترة 1011-2014 كانت الصين ثم تركيا ثم روسيا هي المُصدّرة الرئيسة لسورية وفي عام 2010 كان الترتيب تركيا ثم الصين ثم إيطاليا.2

ج. العلاقات مع الاتحاد الأوروبي: كانت اتفاقية التعاون بين سورية والاتحاد الأوروبي والمعدّلة لاحقاً مرتين في عامي 1986 و1994 الإطار الرسمي الرئيس الذي يحكم العلاقات الاقتصادية بين الجانبين. والاتحاد الأوروبي هو أحد أهم الشركاء التجاريين لسورية كما أن سورية هي دولة عضو في الاتحاد من أجل المتوسط وتم تعليق مشاركتها في سياسة الجوار الأوروبية عام 2011. تبع ذلك العديد من الإجراءات العقابية مثل حظر الاتحاد الأوروبي استيراد النفط والمنتجات النفطية من سورية، قيود على صادرات الاتحاد الأوروبي إلى سورية من المعدات المستخدمة في مجالات النفط والغاز والاتصالات وحظر على صادرات سلع الرفاهية إلى سورية، وتجميد الأصول

[1]Hanania, R. (2020). "Ineffective, Immoral, Politically Convenient: America's Overreliance on Economic Sanctions What to Do about it", Policy Analysis N0. 884, CATO Institute.

[2] Khalid Abu-Ismail et. al. (2016). "Syria at War: Five Years on" ESCWA and University of St. Andrews.

العائدة لأشخاص (حوالي 200) وكيانات (تقريباً 70) سوريين/ سورية مما أدى إلى تراجعٍ كبير في مستويات التجارة.1

كما شملت العقوبات قيود على الأموال التي يمكن للبنوك الأوروبية تقديمها إلى سورية ومنع صادرات السلع ذات الاستخدام المزدوج وكذلك على قطاعات بأكملها كالكهرباء والنفط والغاز بما فيها المساعدات الفنية والمالية والاستثمار في محطات الطاقة الكهربائية. بالمقابل، كانت القيود والضوابط على الصادرات أشد في الجانب الأمريكي حيث تمّ منع مشاركة أي فرد أو كيان أمريكي في صفقات تجريها سورية، وبالتالي منع أي بنك أمريكي أو غير أمريكي من المشاركة في صفقات تجريها الحكومة السورية بالدولار الأمريكي. كما تمّ منع تصير المنتجات الأمريكية إلى سورية وكذلك المنتجات غير الأمريكية التي تحتوي على 10% مساهمة أمريكية.2

د. تقديم المساعدات الإنسانية في أثناء الأزمة/الحرب على سورية: بالرغم من استثناء إرسال المساعدات الإنسانية إلى سورية من برامج الجزاءات إلا أنّ الإجراءات الفعلية على أرض الواقع كانت غامضة وغير متوقعة وطويلة زمنياً وكانت في كثيرٍ من الأحيان تتطلب إجراءاتٍ قانونية مكلفة، كما واجه تقديم المساعدات الإنسانية صعوباتٍ تتعلق بالتمويل وإرسال الأموال إلى سورية ومنها معاقبة كل من ينتهك العقوبات سواء أكان واعياً لذلك أم لا بالإضافة إلى تهديدات بفرض غراماتٍ كبيرة مما دفع البنوك لرفض معالجة معاملات المساعدات الإنسانية المموّلة بالدولار الأمريكي حتى عندما تكون تلك المعاملات قانونية.3دفع ذلك إلى تحويل الأموال إلى الدول المجاورة عبر النظام المصرفي ومن ثم بشكل غير رسمي إلى الداخل السوري. وبالمحصلة أدى ذلك إلى تأخير وصول المساعدات الإنسانية وفي بعض الأحيان منع وصولها.

---

[1] المرجع السابق
[2] المرجع السابق
[3]Walker, J. (2016). "Study on Humanitarian Impact of Syria-Related Unilateral; Restrictive Measures" Report prepared for ESCWA "National Agenda for the Future of Syria".

هـ الصناعات الدوائية: أثرت الجزاءات كثيراً في الصناعات الدوائية السورية حيث تمت إعاقة مصانع الأدوية من الحصول على المواد الأولية اللازمة لصناعة الأدوية بسبب تردد الموردين في التعامل معها نتيجة صعوبات في الدفع والخوف من العقوبة في حال اتهامهم بانتهاك قواعد العقوبات والحظر على سورية.1وقد أوردت إحدى الدراسات حالة أحد شركات صناعة الأدوية في مدينة حلب حيث أوضحت الحالة أنّ الشركة تمتلك الأموال اللازمة للشراء لكن لا تستطيع تحويلها أو وضعها في البنك أو استخدامها أبداً في أعمالها. ولم يقتصر الأثر السلبي هنا على الشركات السورية، حيث تشير الدراسات إلى وضع صعوبات كبيرة أمام منظمات حقوق الإنسان عند محاولتها استيراد الأدوية والتجهيزات الطبية الأساسية أو حتى معالجة التبرعات القادمة من الخارج. 32

و. صناعة توليد الكهرباء: بفعل استهداف هذا القطاع في أعمال التخريب خلال الأزمة/الحرب أصبح في حاجة ماسّة للخدمات الرئيسة والصيانة التحديثية الأساسية الأمر الذي يتطلّب توفير قطع الغيار وإعادة تشغيل التجهيزات وشراء تقاناتٍ جديدة. وبالرغم من محاولة المانحين الدوليين بالتوازي مع الأمم المتحدة معالجة هذه الأمور على امتداد البلد إلا أنّ هذه المحاولات واجهات عقبات عديدة مرتبطة بالعقوبات مثل مشاكل الحصول على تراخيص السماح، وتكاليف امتثال المصدرين التي منعت كثيراً منهم من التعامل مع المنظمات الدولية.4

---

[1] Khalid Abu-Ismail et. al. (2016). "Syria at War: Five Years on" ESCWA and University of St. Andrews.

[2]Hanania, R. (2020). "Ineffective, Immoral, Politically Convenient: America's Overreliance on Economic Sanctions What to Do about it", Policy Analysis N0. 884, CATO Institute.

[3]Samaha, N. (2019). "The Economic War on Syria: Why Europe Risks Losing", European Council on Foreign Relations.

[4] Khalid Abu-Ismail et. al. (2016). "Syria at War: Five Years on" ESCWA and University of St. Andrews.

ز. توزيع الدخل: لا توجد حالياً دراسات مفصلة لتأثير الإجراءات الاقتصادية القسرية أحادية الجانب التي تفرضها الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي على توزيع الدخل في سورية. لكن، يمكن التنبؤ نسبياً بأنّ تلك العقوبات سيكون لها آثار ضارة جداً في هذا المجال حيث توجد أدلة قوية من دراسة حالات 68 دولة خلال الفترة 1960-2008 بأنّ اللاعدالة في توزيع الدخل تزداد بسبب الجزاءات وأنّ للعقوبات المالية والتجارية آثارٌ مختلفة في هذا المجال وأنّ الآثار السلبية تتعمق مع ازدياد فترة تطبيق العقوبات.1

ح. الصحة العامة: يبين الواقع العملي وكذلك الدراسات المختلفة حصول تراجعٍ كبير في مؤشرات الصحة والتغذية في سورية خلال فترة الحرب/ الأزمة عليها منذ عام2011، إلا أنّ الجزء الأكبر من هذا التراجع سببه الجزاءات الدولية وليس الحرب لسببين، أولاً أنّ الغالبية العظمى من السكان تعيش في المناطق التي تخضع لسيطرة الحكومة وثانياً أنّ التراجع في تلك المؤشرات كان شاملاً في جميع المجالات، أيضاً تراجعت معدلات تلقيح الأطفال بين عام 2006 و 2016 من 95% إلى 60% مما أدى إلى إعادة ظهور بعض الأمراض التي تمّ القضاء عليها سابقاً.2

6- الخاتمة

قدمت الدراسة تحليلاً للحرب الاقتصادية على سورية التي بدأت أولى مراحلها منذ بدايات عقد الثمانينات من القرن العشرين عندما أطلقت الولايات المتحدة الأمريكية قائمة الدول الراعية للإرهاب ووضعت عليها اسم سورية. بعدها، تعددت وتزايدت الإجراءات القسرية أحادية الجانب التي تفرضها الولايات المتحدة في إطار حربها على

[1]Afesorgbor, S. and Mahadevan, R. (2016). "The Impact of Economic Sanctions on Income Inequality of Target States", Economics Working Papers, Department of Economics and Business Economics, Aarhus University.

[2]Hanania, R. (2020). "Ineffective, Immoral, Politically Convenient: America's Overreliance on Economic Sanctions What to Do about it", Policy Analysis N0. 884, CATO Institute.

سورية، فصدر قانون محاسبة سورية واستعادة السيادة اللبنانية (قانون بولتون 2004).

شكّلت الأزمة/ الحرب على سورية نقطة انعطاف في مسار الحرب الاقتصادية عليها وكان لافتاً انضمام جهات أخرى لهذه الحرب وأولها الاتحاد الأوروبي وهو الشريك الاقتصادي الأساسي لسورية. فعلّت الولايات المتحدة إجراءاتها القسرية أحادية الجانب وفق مسارٍ تصاعدي وصل مرحلةً متقدمة مع صدور قانون قيصر/ سيزر 2019 وأصبحت هذه الإجراءات وفق كثيرٍ من الدراسات حرباً اقتصادية غير مسبوقة. بالمقابل، اتخذ الاتحاد الأوروبي مجموعة كبيرة من الإجراءات القسرية أحادية الجانب شملت كل المجالات التجارية والمالية وقطاعات النفط والغاز والطاقة وغيرها.

لا تتوفر حتى الآن بياناتٌ وافية تمكّن من تقديم تقديراتٍ دقيقة للخسائر الاقتصادية وغير الاقتصادية التي تكبدتها سورية نتيجة هذه الإجراءات، لكن بيّنت مراجعة عددٍ من الدراسات المختصة أنّ الآثار السلبية شملت تراجع الناتج المحلي الإجمالي وتدهور الصادرات والمستوردات وتضرر قطاعات الطاقة الثلاث (النفط والغاز والكهرباء) وازدياد مستوى الفقر وعدم المساواة في توزيع الدخل وتردي مستوى الصحة وخسائر في الصناعة لا سيما صناعة الأدوية وإلحاق الضرر بعمليات الإغاثة الإنسانية التي تقوم بها المنظمات الدولية في سورية.

7- المراجع

حمد، صلاح الدين (2015). "أثر الدبلوماسية الاقتصادية في التنمية الاقتصادية: سورة أنموذجاً" أطروحة دكتوراه، قسم الاقتصاد، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق.

سيغال، آنا (1999). "العقوبات الاقتصادية القيود القانونية والسياسية" المجلة الدولية للصليب الاحمر، العدد 836. https://www.icrc.org/ar/doc/resources/documents/misc/5r2agc.htm

عيسى، هيثم (2020)."قانون قيصر/سيزر والعلاقات السورية الأمريكية" المرصد العمالي للدراسات والبحوث، الاتحاد العام لنقابات العمالي، سورية.

Afesorgbor, S. and Mahadevan, R. (2016). "The Impact of Economic Sanctions on Income Inequality of Target States", Economics Working Papers, Department of Economics and Business Economics, Aarhus University.

CEPR – Center for Economic and Policy Research (2020). "The Case Against Economic Sanctions", Washington.

Hanania, R. (2020). "Ineffective, Immoral, Politically Convenient: America's Overreliance on Economic Sanctions What to Do about it", Policy Analysis N0. 884, CATO Institute.

Hufbauer, G., Elliot, K., Cyrus, T. and Winston, E. (1997). "US Economic Sanctions: Their Impact on Trade, Jobs, and Wages", Peterson Institute for International Economics PIIE Working Paper.

Khalid Abu–Ismail et. al. (2016). "Syria at War: Five Years on" ESCWA and University of St. Andrews.

Masters, J. (2019). "What are Economic Sanctions" Council on Foreign Relations. https://www.cfr.org/backgrounder/what–are–economic–sanctions

Oskarsson, K. (2012). "Economic Sanctions on Authoritarian States: Lessons Learned", Middle East Policy, Vol. XIX , No. 4.

Portela, C. (2012). "The EU Sanctions against Syria: Conflict Management by other Means?", UNISCIA Papers, (30), 151–158.

Russell, M. (2018). "EU Sanctions: A Key Foreign and Security Policy Instrument", Briefing European Parliament Research Service.

Samaha, N. (2019). "The Economic War on Syria: Why Europe Risks Losing", European Council on Foreign Relations.

Smeets, M. (2018). "Can Economic Sanctions be Effective?", World Trade Organization, Economic Research and Statistics Division, Staff working paper ERSD–2018–3.

Walker, J. (2016). "Study on Humanitarian Impact of Syria–Related Unilateral; Restrictive Measures" Report prepared for ESCWA", National Agenda for the Future of Syria".

رابعاً - البنك الدولي يحصي خسائر الحرب على سورية..

خسائر غير نهائية: 8.7 مليار دولار، إلى 11.4 مليار دولار.. 68 % منها في البنية التحتية؟

سيرياستيبس: 2024/02/21

أصدرت مجموعة البنك الدولي مؤخراً نتائج تقييمها العام لتقدير بعض الأضرار في سورية نتيجة الحرب، وقدمت عرضاً عاماً لبياناتها التي تغطي الأضرار التي لحقت بقطاعات محددة تمكنت من دراستها حتى نهاية العام 2022، وانعكاس هذه الأضرار على وضع البنية التحتية المادية والسكان ووضع الخدمات في الأماكن التي شملها التقييم .

الأضرار القطاعية ودمار البنى التحتية

قسّم التقييم المذكور القطاعات المدروسة على الشكل التالي: البنية التحتية المادية (تشمل الكهرباء، والنقل، والزراعة، والخدمات البلدية، والتراث الثقافي، وخدمات المياه، والصرف الصحي، والنظافة الصحية)، والقطاعات الاجتماعية (تشمل التعليم، والصحة، والسكن)، والقطاعات المشتركة (تشمل المؤسسات العامة، والبيئة).

أما المدن التي شمل التقييم بعض الأضرار فيها، فهي: عفرين، حلب، درعا، داريا، دير الزور، الحسكة، حمص، إدلب، منبج، تدمر، الرقة، الرستن، تل أبيض، الزبداني. وقبل عامين، أي في بداية العام 2022، قُدر إجمالي حجم الأضرار في المدن والقطاعات التي شملها التقييم (وفقاً للقطاعات المذكورة في الفقرة السابقة فقط، ولا تمثل الخسائر النهائية للحرب)، بمبلغ يتراوح من 8.7 مليار دولار، إلى 11.4 مليار دولار في القطاعات التي تمت دراستها فقط. واعتمدت هذه التقديرات على التكاليف المتباينة لاستبدال الوحدات المتضررة (لتحاكي تكاليف الاستبدال التي كانت معتمدة قبل انفجار الأزمة في 2011).

ومن إجمالي الأضرار المقدّرة، كان 68% من الضرر، أو ما تتراوح قيمته من 5.8 إلى 7.8 مليار دولار في قطاعات البنية التحتية المادية، و30% أو ما تتراوح قيمته من 2.7 إلى 3.3 مليار دولار في القطاعات الاجتماعية، و2% أو ما تتراوح من 175 إلى 278 مليون دولار في القطاعات المشتركة.

وفي قطاعات البنية التحتية المادية، كانت سلاسل القيمة الغذائية الزراعية هي القطاع الفرعي الأكثر تضرراً (حيث تكبد القطاع الزراعي ما نسبته 50% أو ما يعادل 3.4 مليار دولار من إجمالي الأضرار التي لحقت بقطاع البنية التحتية المادية) وخصوصاً في أنظمة الري. وتبع ذلك قطاع النقل الذي تكبد نحو 22% من إجمالي الضرر (1.2 إلى 1.7 مليار دولار)، ثم الكهرباء (ما نسبته 18% من إجمالي الأضرار أو ما يتراوح بين 800 مليون إلى 1.6 مليار دولار.

أضرار «القطاع الاجتماعي»: السكن والتعليم والصحة

تعرض قطاع الإسكان إلى أكبر قدر من الضرر (86% من إجمالي أضرار القطاع الاجتماعي، أو ما يتراوح من 2.3 إلى 2.8 مليار دولار)، يليه قطاع الصحة (13% من إجمالي أضرار القطاع الاجتماعي، أو ما يتراوح من 346 مليون دولار إلى 423 مليون دولار).

أما بالنسبة للتعليم (1 % من إجمالي أضرار القطاع الاجتماعي) فقد تعرض إلى ما يتراوح بين 25 إلى 38 مليون دولار.

تقديرات الأضرار الأكبر حسب المدن السورية

يكشف تحليل حجم الأضرار في المدن أن مدينة حلب تعرضت للقدر الأكبر من الضرر، تليها مدن إدلب وحمص والرقة. وتركز القدر الأكبر من الضرر المقدر المرتفع في حلب في قطاعات الكهرباء والصحة والنقل.

أما مدينة إدلب، فقد تركز الضرر فيها في قطاعات الكهرباء والإسكان. وفي مدينة حمص، تكبد قطاعا الإسكان والصحة القدر الأكبر من حجم الضرر. وأخيراً في الرقة، كانت قطاعات الإسكان والمياه والصرف الصحي هي القطاعات الأكثر تضرراً.

أضرار قطاع النقل: 1.45 مليار دولار وسطياً

تتراوح التقديرات الإجمالية للأضرار التي لحقت بقطاع النقل من 1.2 إلى 1.7 مليار دولار. فقد تعرض ما يقارب 11% من إجمالي طول الطرق الدولية السريعة والطرق السريعة الداخلية والشوارع الرئيسة والفرعية والجسور في 14 محافظة لأضرار بليغة. وقد حدث 85% من مجمل الأضرار في الطرق الرئيسة والفرعية. ولوحظ أن ما نسبته 65% من إجمالي الأضرار التي لحقت بالطرق والشوارع الرئيسة والجسور في البلاد كان في ثلاث مدن هي (الرقة، وإدلب، وحمص)، وقد استحوذت الرقة وحدها على 42% من إجمالي الأضرار التي لحقت بالطرق والجسور في المدن التي شملها التقييم.

الأضرار في قطاع الكهرباء: 1.2 مليار دولار وسطياً

تكبد قطاع الكهرباء أضراراً تراوحت قيمتها بين 804.2 و1,621 مليون دولار في 14 مدينة تمت دراستها. وكانت أغلب الأضرار في حلب وإدلب، حيث تضررت البنية التحتية للكهرباء في حلب بنسبة 28%، في حين بلغت نسبة الضرر في إدلب نحو 60%. ونحو 6% من المرافق دمرت بالكامل.

إمدادات المياه وخدمات الصرف الصحي

تقدر قيمة الأضرار التي لحقت بشبكات المياه والبنية التحتية للصرف الصحي في 14 مدينة من 124 إلى 379 مليون دولار. وتضررت البنية التحتية المادية الرئيسة لقطاع المياه خلال الصراع، إذ تضرر نحو 17% من الأصول، كانت في الغالب آباراً وأبراجاً وخزانات مياه، ولا سيما في حلب وإدلب.

ورغم أن معظم البنية التحتية المتبقية لم تتضرر، إلا أن القدرة التشغيلية لنحو 51% منها تراجعت، بما في ذلك 11% لا تعمل كلياً. وهي مشكلة كبيرة بالنسبة للمدن الأكثر تضرراً. وانتشر بنتيجة ذلك البدلاء من مقدمي الخدمات الذين يقومون بتوفير المياه المنقولة بالصهاريج، وبتكاليف عالية، ودون أي ضوابط بشأن مصدر المياه ونوعيتها.

سلاسل القيمة الزراعية الغذائية

أسفرت سنوات الحرب عن أضرار تقدر قيمتها بنحو 3.4 مليار دولار في الصوامع والبنية التحتية والأصول الزراعية، بما في ذلك شبكات الري وأسواق الجملة في المناطق التي شملها التقييم.

وبالإضافة إلى هذه الأضرار، أدى نقص إمدادات المياه المستخدمة في الري، وقلة مدخلات الإنتاج، والقيود الأمنية، والتقلبات المناخية إلى خسائر في الإنتاج الزراعي من المحاصيل السنوية والدائمة، والثروة الحيوانية، وتربية الأحياء المائية، في ظل تراجع مستمر في الدعم الحكومي المقدم للقطاع الزراعي وللدعم الاجتماعي عموماً.

30 ألف بناء مدمّر في المناطق المدروسة

تشير التقديرات إلى أن الحرب قد أثرت على ما يصل إلى 210 آلاف وحدة سكنية من المناطق المشمولة بالتقييم، حيث تعرّضت نحو 30 ألف وحدة منها إلى تدمير كامل، في حين عانت 180 ألف وحدة من أضرار دون أن تتدمر بالكامل. وخسرت مدينة حلب، وحدها، نحو 135 ألف وحدة سكنية بسبب الحرب، أي ما يعادل نحو 21% من المنازل الموجودة في المدينة، وما يعادل 70% من المساكن المتضررة في 14 مدينة مدروسة.

https://syriasteps.com/?d=110&id=197994

انتهى التقرير

The report ended

Raport się zakończył

***

م ع ك التقرير الاقتصادي الأسبوعي التخصصي رقم /2024

إعداد الأستاذ الدكتور مصطفى العبد الله الكفري

الأحد نيسان، April 2024

رابط تحميل التقرير بصيغة بي دي أف: هنا

هذا التقرير حصيلة متابعة للإعلام الاقتصادي والشبكة العنكبوتية. يتم تقديمه للأكاديميين والاقتصاديين وأصحاب القرار والمتابعين لتسهيل الوصول إلى المعلومة الاقتصادية.

تحتاج بعض المعلومات والبيانات الواردة في التقرير إلى تدقيق من قبل خبير أو مختص، حيث قد لا تكون موثوقة بما يكفي. يُرجى المساعدة في التحقق من هذه المعلومات وذكر المصدر لضمان الموثوقية. يُعفى المؤلف من المسؤولية عن أي معلومة غير صحيحة أو غير دقيقة واردة في التقرير، حيث يكون المصدر المثبت في أسفل كل مادة هو المسؤول.

ملاحظة :يرجى إبلاغي في حالة عدم رغبتك في استمرار تلقي التقرير حتى يتم حذف اسمك من قائمة البريدية. شكراً.

Weekly Economic Report No.

Prepared by Prof. Dr. Moustafa El–Abdallah Al Kafry

Download link for the report in PDF format: [here]

This report is the result of monitoring economic media and the internet. It is provided to academics, economists, decision–makers, and followers to facilitate access to economic information.

Some of the information and data in the report may require verification by an expert or specialist, as it may not be sufficiently reliable. Please assist in verifying this information and citing the source to ensure reliability. The author absolves themselves of responsibility for any inaccurate or misleading information in the report, as the source cited at the bottom of each article is responsible.

Note: Please inform me if you do not wish to continue receiving the report so that your name can be removed from the mailing list. Thank you.